

مشروع التحالف من أجل الديمقراطية

كشف الدرجات

لمواقف الحكومات تجاه القضايا الرئيسية

في مجلس حقوق الإنسان

2009-2008

نبذة عن الدورة السنوية لمجلس حقوق الإنسان لعام 2009-2008

العضو	البلد	العضو	البلد	العضو	البلد
● ■ ◆	باكستان	● ■ ◆	أنغولا	● ■ ◆	أذربيجان
● ■ ◆	الفلبين	● ■ ◆	الأرجنتين	● ■ ◆	أذربيجان
● ■ ◆	قطر	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	البحرين
● ■ ◆	جمهورية كوريا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	بنغلاديش
● ■ ◆	روسيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	بوليفيا
● ■ ◆	المملكة العربية السعودية	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	البوسنة والهرسك
● ■ ◆	السنگال	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	البرازيل
● ■ ◆	سلوفاكيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	بوركينافاسو
● ■ ◆	سلوفينيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	الكاميرون
● ■ ◆	جنوب إفريقيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	كندا
● ■ ◆	سويسرا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	شيلي
● ■ ◆	أوكرانيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	الصين
● ■ ◆	المملكة المتحدة	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	كوبا
● ■ ◆	أوروغواي	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	جيبوتي
● ■ ◆	زامبيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	مصر
● ■ ◆	فرنسا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	الغابون	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	ألمانيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	غانا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	الهند	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	إندونيسيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	إيطاليا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	اليابان	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	الأردن	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	مدغشقر	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	ماليزيا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	موريشيوس	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	المكسيك	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	هولندا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	نيكاراغوا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	
● ■ ◆	نيجيريا	● ■ ◆	أذربيجان	● ■ ◆	

الكتل الأخرى الشاملة لعدة أقاليم

<ul style="list-style-type: none"> ■ منظمة المؤتمر الإسلامي (16 عضواً في المجلس) * الاتحاد الأوروبي (7 أعضاء في المجلس) ◆ حركة عدم الانحياز (27 عضواً في المجلس) ◆ مجموعة الدول العربية (6 أعضاء في المجلس)

المجموعات الإقليمية في الأمم المتحدة

<ul style="list-style-type: none"> ● المجموعة الأفريقية (13 عضواً) ● المجموعة الآسيوية (13 عضواً) ● مجموعة أوروبا الشرقية (6 أعضاء) ● مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (8 أعضاء) ● مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى (7 أعضاء)
--

ديناميات الكتل الإقليمية والكتل الشاملة لعدة أقاليم

تشكل المجموعات الإقليمية الأساس للتمثيل الجغرافي من خلال المقاعد المخصصة لمجلس حقوق الإنسان (المجلس). وتتكون عضوية المجلس من ثلاثة عشر عضواً من دول المجموعة الأفريقية، وثلاثة عشر عضواً من دول المجموعة الآسيوية، وستة أعضاء من دول مجموعة أوروبا الشرقية، وثمانية أعضاء من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وسبعة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى. إضافة إلى هذه المجموعات الإقليمية للأمم المتحدة غير الرسمية، لا تزال عدة كتل شاملة لعدة أقاليم تواصل القيام بدور نشط في المجلس، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومجموعة الدول العربية وحركة عدم الانحياز.

خلال الدورة السنوية 2008-2009، كان الاتحاد الأوروبي أكثر كتلة شاملة لعدة أقاليم نشاطاً إلى حد بعيد من غيرها التي تحدثت وصوتت بشكل جماعي بشأن معظم القضايا التي جرت مناقشتها في المجلس ثم تلقتها منظمة المؤتمر الإسلامي والمجموعة الأفريقية. أما حركة عدم الانحياز ومجموعة الدول العربية فلم يعملوا إلا على عدد قليل من القضايا مثل الوضع في الأرض الفلسطينية المحتلة والأزمة الاقتصادية العالمية. وعموماً، لا تزال المجموعة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي على خلاف مع أعضاء في الاتحاد الأوروبي ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى بشأن العديد من القضايا المواضيعية والقضايا المتخصصة ببلد محدد والقضايا الإجرائية. ومع ذلك، كانت هناك حالات خلال هذا العام عندما لم تتحدث دول أوروبية نيابة عن الاتحاد الأوروبي ككل، وعندما نأت دول أفريقية بنفسها عن مجموعتها لاتخاذ مواقف أكثر صرامة بشأن حقوق الإنسان. وخلال الدورة، لم تتحدث المجموعة الآسيوية، ومجموعة أوروبا الشرقية، ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أبداً أو تصوت كمجموعة واحدة بل واصلت لتكون بمثابة "الأقاليم المتأرجحة" بشأن طائفة من القضايا المواضيعية والمتخصصة ببلد محدد. أما روسيا والصين وكوبا فقد انضمت دائماً تقريباً إلى مواقف المجموعة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي في حين اتخذت كل من اليابان وجمهورية كوريا وأوكرانيا والأرجنتين وشيلي بشكل عام مواقف على غرار مواقف الاتحاد الأوروبي.

مسؤولو مجلس حقوق الإنسان: 2009-2008

الرئيس:	نائب الرئيس:
مارتن إيهورغيان أو هو موابي (نيجيريا)	الشين أميربابيوف (أذربيجان)
	إرنلدا ف. باسيليو (الفلبين)
	ألبرتو ج. دومونت (الأرجنتين)
	ماريوس غرينيوس (كندا)
	نائب الرئيس والمقرر الخاص:
	الشين أميربابيوف (أذربيجان)

تحليل مواقف الحكومات تجاه القضايا الرئيسية في مجال حقوق الإنسان 2008-2007

كجزء من سلسلة تقاريره المنتظمة الرائدة لهيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، عاود مشروع التحالف من أجل الديمقراطية العمل ليقدم تحليلاً مستقلاً عن عمل العام الثالث لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (المجلس) المنتهي عند نهاية الدورة العادية الحادية عشرة في يونيو / حزيران 2009. واستعرض مشروع التحالف من أجل الديمقراطية أداء الهيئة من خلال دراسة الاتجاهات التي لوحظت في الهيئة الحكومية الدولية، فضلاً عن تتبع مواقف الحكومات بشأن القضايا المواضيعية والإجرائية والمتخصصة بكل بلد محدد خلال عمل العام الثالث للمجلس.

وأثبت العام 2008-2009 (الذي يشار إليه أيضاً بـ"الدورة السنوية الثالثة") أنه عام أكثر انشغالاً للمجلس من الأعوام الماضية حيث عقد المجلس فيه دوراته العادية التاسعة والعاشر والحادية عشرة فضلاً عن الدورات الاستثنائية الثامنة والتاسعة والعاشر والحادية عشرة. وخلال الدورة السنوية الثالثة، زاد المجلس تركيزه على الحالات المتخصصة ببلد محدد، وتناول أيضاً عدداً من القضايا المواضيعية لحقوق الإنسان. واعتمد 121 قراراً ومقررراً وثلاثة بيانات رئاسية، بما في ذلك 18 قراراً ومقررراً تناولت حالات البلد خلال دوراته العادية والاستثنائية، و 48 مقررراً متخصصاً ببلد محدد كنتائج للاستعراض الدوري الشامل¹. وبالإضافة إلى ذلك، واصل مناقشة أساليب وإجراءات عمله، لاسيما المتصلة منها بالإجراءات الخاصة² وعمل المكلفين بولاية.

المنهجية

لقد اختار مشروع التحالف من أجل الديمقراطية مجموعة من المؤشرات من بين المناقشات والمقررات التي اتخذها المجلس خلال دورته السنوية لعام 2008-2009. فهي تتألف من قضايا مواضيعية وقضايا متخصصة ببلد محدد وقضايا إجرائية رئيسية ذات الأهمية في نظر المجتمع العالمي لحقوق الإنسان. على الرغم من أن المؤشرات المختارة تهدف إلى قياس الالتزام العام من جانب الدول لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في المجالات التي تم بحثها، فإنها لا تمثل صورة كاملة لسجلات حقوق الإنسان الدولية الخاصة بالدول. بل إنها تعكس سلوك الحكومات بشأن قضايا مهمة تناولها المجلس التي لاقت مواقف متباينة بين الدول، ولكن وافق عليها عموماً مجتمع حقوق الإنسان على أساس موقف معين مفضل يعزز ويحمي حقوق الإنسان.

لإنشاء مواقف الحكومات بشأن هذه القضايا، استرشد مشروع التحالف من أجل الديمقراطية بالسجلات العامة من خلال الوثائق المتاحة، والبيث على الإنترنت للأمم المتحدة، فضلاً عن ملخصات المناقشات المبلّغ عنها من خلال مراقب المجلس الذي تقوم الخدمة الدولية لحقوق الإنسان بنشره. وبناء على هذه المعلومات، فقد تمّ تقييم كلّ بلد مقابل الموقف المفضل في نظر مجتمع حقوق الإنسان بكونه الخيار الأفضل لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ووضع علامة أو أو ، في الجدول المرفق. الدول التي تحمل علامة قامت بتأييد الموقف المفضل بينما قامت الدول التي تحمل علامة بمعارضته. والدول التي تحمل علامة لم تأخذ موقفاً

تجاهه. بالإضافة إلى القضايا التي قام مشروع التحالف من أجل الديمقراطية بأخذ موقف تجاهها، قمنا أيضاً بدراسة مناقشات ومقررات مهمة أخرى جرت خلال الدورة السنوية الثالثة للمجلس.

واصلت الحكومات، خلال هذه السنة، التحدث نيابة عن التجمعات الإقليمية أو التجمعات الشاملة لعدة أقاليم أو التجمعات الجغرافية السياسية للدول. في هذه الحالات، كان يفترض أن كلّ دولة في دول أعضاء المجموعة تدعم رأي المجموعة ما لم تتأ بنفسها بشكل واضح عن موقف المجموعة أو تم تسجيلها بأنها كانت تعبر عن وجهة نظر بديلة. ولم يتمّ تعقب مواقف الدول المراقبة إلا في الحالات التي أعربوا فيها عن موقف صريح بشأن قضية معينة في متناول اليد³. وبما أن كثيراً من الاستشارات بين دولة وأخرى قد جرت خلف أبواب مغلقة، كان من الصعب التحقق بالكامل من الدور الذي لعبته جميع الدول في عملية صنع القرار. وهكذا، تم الحكم على تحليل البيانات العامة وأصوات الحكومات على أن تكون الطريقة الأكثر دقة لمحاسبة الحكومات بطريقة موحدة.

معالجة حالات حقوق الإنسان

تناول مجلس حقوق الإنسان عدداً من حالات حقوق الإنسان الخاصة بكل بلد في الوقت الذي تصاعدت فيه حدة الأعمال العدائية في أقاليم عديدة من العالم. واستمرت المناقشات بشأن الحالات الخاصة ببلد محدد تكشف الانقسامات بين الدول بشأن أفضل السبل لمواجهة الأزمات في دول مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية والأرض الفلسطينية المحتلة والسودان وسري لانكا. واصلت مصر تعزيز الموقف المعضّل أن ولايات البلد الذي لا يتمتع بدعم من الحكومة المعنية لا ينبغي تمديده. ولحسن الحظ، لم يكن هذا الاتجاه مقبولاً من قبل جميع الدول في المجموعة الإقليمية التي تكون مصر عضواً فيها، حيث أدرك كثير منها احتياجات الضحايا في البلدان التي تفتقر إلى الحماية الوطنية أو الإقليمية.

ثمة اتجاه جديد لوحظ خلال العام حيث تمّ تقديم نصوص متنافسة من قبل الاتحاد الأوروبي والمجموعة الأفريقية أو منظمة المؤتمر الإسلامي أو حركة عدم الانحياز حول نفس وضع البلد. وكانت نصوص الاتحاد الأوروبي تحتوي عادة على لهجة أقوى بشأن الانتهاكات المستمرة والتزامات الدول بحقوق الإنسان، فضلاً عن إدراج آليات المتابعة والمساءلة. في النصف الأول من الدورة السنوية، تم دمج النصين للحصول على نتائج غير قاطعة من أجل توافق الآراء. في النصف الثاني من الدورة السنوية، لم يعتبر توافق الآراء ممكناً، وتنافس النصان البديلان على الاعتماد. ومع ذلك، لأسباب إجرائية - وفي حالة واحدة بعد مناورات إجرائية - تم اعتبار النص المهني الأضعف لهجة الذي قامت بتقديمه المجموعة الأفريقية أو حركة عدم الانحياز أو منظمة المؤتمر الإسلامي أولاً لاعتماده من قبل المجلس. وتلت هذه الأحداث الجهود التي بذلها الاتحاد الأوروبي لتقوية لهجة النص الأضعف بالتعديلات. وبعد فشله في تأمين أحكام أقوى على جمهورية الكونغو الديمقراطية وسري لانكا، نجحت التعديلات في النهاية في استمرار الولاية على السودان في وقت متأخر من الدورة.

¹ 48 من 66 قراراً ومقررراً خاصاً ببلد محدد كان نتيجة للاستعراض الدوري الشامل. عقد المجلس ثلاث فرق عمل لمراجعة سجلات حقوق الإنسان من 48 دولة من خلال آلية الاستعراض الدوري الشامل. لا يشمل تحليل مشروع التحالف من أجل الديمقراطية مناقشة موضوعية لاستعراض 48 من الدول في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل، باعتبارها خارجة عن نطاق هذه الدراسة.
² تشير مدة الإجراءات الخاص (الإجراءات الخاصة) بصفة عامة إلى خبير(خبراء) حقوق الإنسان أو ولاية من قبل مجلس حقوق الإنسان للعمل في بلد محدد أو قضايا مواضيعية.
³ يمكن للدول المراقبة المشاركة بنشاط في المجلس من خلال التحدث ودعم مشروع القرار، ولكن لا يحق لها التصويت.

السودان

التعديلات، بحجة أن نص المجموعة الأفريقية يتضمن آليات لإبقاء المجلس على اطلاع جيد على الحالة. ودعت مصر إلى التصويت على التعديلات التي قدمها الاتحاد الأوروبي، مما أدى إلى اعتمادها من قبل 20 دولة صوتت لصالحها مقابل 19 دولة صوتت ضدها وامتناع ثمانية دول عن التصويت. وصوتت الغالبية العظمى من دول المجموعة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ضد التعديلات، بينما دعمت مجموعة مختارة شاملة لعدة أقاليم التعديلات المقترحة من الاتحاد الأوروبي.¹²

وجاء التعزيز الناجح للقرار بمساعدة من موريشيوس، وزامبيا، اللتين دعمتا التعديلات على حد سواء، فضلاً عن بوركينا فاسو وغانا ونيجيريا والسنغال التي امتنعت كل منها عن التصويت. فاز القرار المعدل في مجمله عن طريق تصويت متطابق تقريباً من 20 دولة لصالحه و 18 دولة ضده وامتناع تسع دول عن التصويت لإنشاء خبير مستقل جديد لمدة سنة واحدة. ومرة أخرى، كان تأييد موريشيوس وزامبيا وكذلك عدة دول من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي،¹³ الذي ضمن اعتماد القرار. بالإضافة إلى ذلك، امتنعت ست دول أفريقية عن التصويت في نسخة واضحة ضد الجهود الرامية إلى إزالة آليات المجلس الموجودة من حالة هذا البلد.¹⁴

ويمكن النظر إلى التأييد لمواصلة المشاركة المعنية بالسودان من قبل البرازيل وغانا وموريشيوس وأوغندا وزامبيا كخطوة إيجابية في تخفيف حدة تأثير الدول التي ترغب في إضعاف انتباه المجلس إلى هذه الحالة الحرجة. في نهاية المطاف، قامت غالبية الدول الأفريقية إما بالتصويت لصالح الحفاظ على الولاية أو الامتناع عن التصويت. وعبرت أوغندا، الدولة المراقبة، في بيان موجّه عن أملها بأن تكون أفعال المجموعة الأفريقية في المستقبل أكثر انعكاساً لموقفها الحقيقي الشامل بشأن المسائل المعروضة على المجلس.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

كانت جمهورية الكونغو الديمقراطية أيضاً موضوع مناقشات متعددة أمام المجلس خلال الدورة السنوية الثالثة. تجدد العنف والقتال العنيف بين القوات المسلحة الكونغولية وفصائل التمرد المسلح في أواخر عام 2008 الذي أدى إلى أزمة حقوق الإنسان وأزمة إنسانية ملحة في جميع أنحاء محافظات كيفو التي خلفت أكثر من ألف مدني قتيلاً.¹⁵ في 28 نوفمبر/تشرين الثاني، 2008، عقد المجلس الدورة الاستثنائية الثامنة بشأن "حالة حقوق الإنسان في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية". الدورة، التي تقدمت باقتراحها فرنسا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)،

كان السودان الذي شهد استمرار العنف وانتهاكات حقوق الإنسان في أراضيه على مدار العام واحداً من البلدان العديدة التي لفتت انتباه المجلس بشكل متكرر على مدار الدورة السنوية. قدمت فرنسا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، في الدورة التاسعة، مشروع قرار⁴ تسعى فيه لمعالجة القضايا الحرجة لحقوق الإنسان على أرض الواقع، فضلاً عن تأمين تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان لمدة سنة واحدة. ومع ذلك، بعد إجراء مزيد من المشاورات، تم تقديم مشروع قرار معدّل من قبل فرنسا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) ومصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية) الذي وللأسف تمت إعادة تشكيل النص لتمديد الولاية حتى يونيو/حزيران 2009 فقط بدلاً من عام كامل على النحو المنصوص عليه في نص بناء المؤسسات⁵. كما لم يتضمن النص النهائي إشارات إلى الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان. على الرغم من مواطن الضعف الكبيرة هذه، اعتمد هذا القرار بتوافق الآراء.⁶

وهناك قرار التعامل مع الوضع في السودان الذي أجل للمرة الثانية في الدورة الحادية عشرة نظراً لتجديد ولاية جزئية في الدورة التاسعة. لم يتم مشروع القرار، الذي قدمته مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية)⁷ بتجديد ولاية المقرر الخاص. بدلاً من ذلك، وفي تناقض صارخ مع تقييمات من جانب جماعات حقوق الإنسان، أقر مشروع القرار المكاسب التي حققتها حكومة السودان في تحسين حالة حقوق الإنسان، ودعا إلى تقديم المساعدة التقنية والمالية من أجل تعزيز هذه المكاسب. وأثناء الدورة، أعرب مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بالتعاون مع 13 منظمة غير حكومية عربية، عن قلقه العميق إزاء تدهور الحالة الأمنية والإنسانية في دارفور والأعمال الانتقامية من جانب حكومة السودان رداً على قرار المحكمة الجنائية الدولية لإصدار مذكرة اعتقال ضد الرئيس السوداني يوم 4 مارس/آذار، 2009.⁸ وقد صرحت المجموعات "بأن الصراع في دارفور في تدهور مستمر نتيجة الإفلات من العقاب على الصعيدين الوطني والإقليمي الذي يمارسه السودانيون فضلاً عن الحكومات العربية والأفريقية". وأضافت "ليست الحكومة السودانية متخاذلة في احترام وحماية وتحقيق حقوق مواطنيها وتوفير حماية كافية للسكان المدنيين فحسب، بل هي مرتكبة جرائم حرب فظيعة وجرائم ضد الإنسانية".

في إشارة منها إلى أن حل الولاية في مجملها ليس مناسباً للحالة، قدمت ألمانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي وكندا وسويسرا واليابان⁹)، وبدعم من البرازيل وزامبيا،¹⁰ تعديلات لإنشاء ولاية جديدة لخبير مستقل معني بحالة حقوق الإنسان في السودان لمدة سنة واحدة. وعارضت كل من مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية)، وروسيا، والسودان¹¹ جميع

⁴ تم تأييد A/HRC/L.2 أيضاً من قبل أستراليا وكندا وشيلي ونيوزيلندا والنرويج.

⁵ الفقرة 60 من القرار 1 / 5.

⁶ A/HRC/RES/9/17.

⁷ اختارت أوغندا إزالة نفسها من رعاية تقديم نص المجموعة الأفريقية.

⁸ مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان "التدخل الخطي المشترك قبل الدورة الحادية عشرة لمجلس حقوق الإنسان إزاء تدهور الحالة الإنسانية في دارفور"، 16 يونيو/حزيران، 2009.

⁹ شاركت كل من دول المراقبة في رعاية تقديم التعديلات: النمسا وبلجيكا وبلغاريا وقبرص والجمهورية التشيكية والدانمرك وإستونيا وفنلندا واليونان وهنغاريا وإيرلندا ولاتفيا وليتوانيا ولوكسمبورغ ومالطة والنرويج وبولندا والبرتغال ورومانيا وإسبانيا والسويد والولايات المتحدة.

¹⁰ بالرغم من عدم مشاركة البرازيل وزامبيا في تقديم التعديلات فإنهما أعلنتا بصراحة تأييدهما لإنشاء الخبير المستقل.

¹¹ A/HRC/11/L.19.

¹² بالإضافة إلى الاتحاد الأوروبي، قامت كل من الأرجنتين، والبوسنة والهرسك، والبرازيل وكندا وشيلي واليابان وموريشيوس والمكسيك وسويسرا وأوكرانيا وأوروغواي وزامبيا بدعم التعديلات. وامتنع عن

التصويت كل من أذربيجان وبوليفيا وبوركينا فاسو وغانا والهند ونيكاراغوا ونيجيريا والسنغال.

¹³ أيدت كل من البرازيل وشيلي والمكسيك والأوروغواي كلا الصوتين.

¹⁴ امتنعت عن التصويت كل من أنغولا وبوركينا فاسو والغالون وغانا ومدغشقر والسنغال. وصوتت أنغولا ضد التعديلات، ولكنها امتنعت عن التصويت على القرار النهائي.

¹⁵ مجلة بلاشيرز، "تقارير الصراع المسلح -- جمهورية الكونغو الديمقراطية"، يناير/كانون الثاني 2009. أكثر من ألف حالة وفاة متعلقة بالصراع لا تتضمن العدد الهائل من المدنيين في جمهورية الكونغو الديمقراطية الذين يموتون كل يوم لأسباب متصلة بالصراع مثل الأمراض وسوء التغذية، أو ضحايا الاعتداء الجنسي.

تلقت تأييد الكتل الشاملة لعدة أقاليم من 16 دولة من دول الأعضاء و26 دول مراقبة.¹⁶ وأيدت الدورة إضافة إلى الاتحاد الأوروبي، كل من الأرجنتين، والبوسنة والهرسك، وكندا وشيلي واليابان والمكسيك وجمهورية كوريا وسويسرا وأوكرانيا وأوغوي. وقد لوحظ غياب دول من المجموعة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي من الدعوة لانعقاد الدورة.

سحبت فرنسا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار الذي أعدته من عين الاعتبار في أعقاب مشاورات غير رسمية مع مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية). وتم تقديم مشروع قرار ثان،¹⁷ من مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية)، وكذلك موناكو وسويسرا، يعرب عن القلق إزاء الحالة المتدهورة للاجئين والنازحين داخلياً الناجمة عن تصعيد الصراع، ويدين أعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان والانتهاكات التي ارتكبت في كيفو. ومع ذلك، فإنه لم يقدم أي إجراء خاص جديد لمراقبة الحالة؛ وبدلاً من ذلك، دعا فريق الخبراء المواضيعي ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) ليقدموا تقريراً عن خيارات المساعدة التقنية لجمهورية الكونغو الديمقراطية في الدورة العاشرة العادية المنعقدة في مارس/آذار، 2009.¹⁸ وقد اعتمد القرار بتوافق الآراء، على الرغم من فشله في تجسيد توصيات الخبراء ومنظمات حقوق الإنسان إلى إنشاء آليات أقوى. في بيان لها صدر في 1 ديسمبر/كانون الأول، 2008، وجهت منظمة العفو الدولية انتقادات حادة للمجلس لفشله في ضمان المساءلة بشأن الانتهاكات.¹⁹ حيث قال بيتر سبلنتر المسؤول في منظمة العفو الدولية "نحن نأسف لأن المجلس أنفق الكثير من الوقت والجهد على التوصل إلى اتفاق لعمل بيانات سياسية مهمة ولم يجد الشجاعة السياسية ووحدة الهدف لاعتماد تدابير عملية لإنفاذها".

خلال الدورة العاشرة المنعقدة في مارس/آذار، اعتمد المجلس مشروع قرار المتابعة للدورة الاستثنائية، "حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية"،²⁰ الذي دعا فيه المجتمع الدولي والمفوضية إلى زيادة المساعدات لهذا البلد. وخلال المناقشة، أشادت الدول الأفريقية إلى حد كبير بجهود الحكومة لإشراك آليات المجلس وعلقت على الحاجة إلى مساعدة تقنية إضافية من الشركاء الدوليين.²¹ من ناحية أخرى، وباستثناء الدول الأفريقية، أعربت دول من كل إقليم من أقاليم العالم عن قلقها بشأن استمرار الانتهاكات لحقوق الإنسان وتدهور الأوضاع الإنسانية، وجددت تأييدها لتوصية الخبراء المواضيعية لإنشاء إجراء خاص جديد للعمل بشكل حصري على جمهورية الكونغو الديمقراطية.²²

مرة أخرى، تم تقديم نصين منفصلين، واحد من قبل الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) وآخر من قبل مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية). بينما كان نص الاتحاد الأوروبي يطلب تعيين خبير مستقل بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية لمدة سنة واحدة، كان نص المجموعة الأفريقية يدعو ببساطة حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وفريق من الخبراء المواضيعي والمفوضية لتطلع المجلس على مستجدات تطور

الحالة في مارس/آذار 2010. وتجاهل كل من نص الاتحاد الأوروبي ونص المجموعة الأفريقية توصية الحل الوسط من قبل فريق المقررين الخاصين المواضيعي لإنشاء ولاية بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية ولاسيما في المناطق المتأثرة أو المهتدة بالصراع المسلح.²³ إن رفض الاتحاد الأوروبي والمجموعة الأفريقية لتوصية الخبراء جعل المواقف التفاوضية مترسخة للاتحاد الأوروبي وقيادة مجموعة البلدان الأفريقية. ومن خلال مناورة إجرائية، تم اعتبار مشروع القرار الذي قدمته مصر أولاً، وبهذا، تم سحب النص التشيكي من عين الاعتبار. ثم أدخلت ألمانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) مجموعة من التعديلات على مشروع القرار²⁴ لتعزيز نص المجموعة الأفريقية. وقد نددت التعديلات بتصاعد أعمال العنف الجنسي وتجنيد الأطفال، ودعت إلى وضع خبراء مواضيعي لتشكيل فريق منسق معني بجمهورية الكونغو الديمقراطية لتقييم التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان. وجادل الاتحاد الأوروبي أن الوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد تدهور بشكل كبير منذ العام الماضي، وطلب اهتماماً متواصلًا من جانب المجلس. وللأسف، هزمت التعديلات بأغلبية 18 صوتاً لصالحها مقابل 21 صوتاً ضدها وامتناع ثمانية عن التصويت ويرجع ذلك جزئياً إلى امتناع عدد من الدول الأفريقية عن التصويت.²⁵

بالإضافة إلى روسيا وأذربيجان، صوتت معظم دول آسيا وأفريقيا ومنظمة المؤتمر الإسلامي ضد التعديلات، بينما أيدت دول مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى وغالبية مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الاقتراح. كما صوتت كل من البوسنة والهرسك، واليابان وجمهورية كوريا وأوكرانيا لصالح التعديلات. والجدير بالذكر، أن كلا من بوليفيا ونيكاراغوا وأوغوي لم يؤيدوا الدعوة إلى دورة استثنائية في نوفمبر/تشرين الثاني، وصوتوا جميعاً لصالح التعديلات من أجل تعزيز قرار الدورة العاشرة. وكانت كوبا والبرازيل الدولتين الوحيدتين من بين مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي لم تؤيد التعديلات. وقد تم اعتماد القرار النهائي بدون تعديل بأغلبية 33 صوتاً لصالحه وامتناع 14 عضواً عن التصويت، وبدون أي صوت ضده. وامتنعت دول الاتحاد الأوروبي عن التصويت النهائي بسبب مخاوف من أن القرار لم يقدم الدعم اللازم لما تيرره الحالة. وامتنع عن التصويت أيضاً كل من البوسنة والهرسك، وكندا واليابان ونيكاراغوا وجمهورية كوريا، وسويسرا، وأوكرانيا.

الأرض الفلسطينية المحتلة

وواصل المجلس تركيزه على حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة على مدار الدورة السنوية الثالثة.²⁶ في الدورة التاسعة، قدم رئيس الأساقفة ديزموند توتو التقرير من الفريق الرفيع المستوى من بعثة تقصي الحقائق إلى بيت حانون، ودعا إلى إجراء تحقيق دولي مستقل في اعتداء نوفمبر/تشرين الثاني 2006 قائلاً إنه قد يشكل جريمة حرب. قرار المتابعة للدورة الاستثنائية الثالثة بعنوان "انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن التوغلات العسكرية الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة وقصف بيت حانون"، برعاية مشتركة من المغرب (نيابة عن المجموعة

¹⁶ ضرورة الحصول على تأييد من ثلث أعضاء المجلس - ما لا يقل عن 16 دولة من الدول الأعضاء - من أجل عقد دورة استثنائية.

¹⁷ A/HRC/S-8/L.2/Rev.2.

¹⁸ تم تعيين المقررين الخاصين المواضيعي بموجب A/HRC/7/L.13.

¹⁹ منظمة العفو الدولية، "مجلس حقوق الإنسان: الكلمات لا تكفي - يحتاج المدنيون في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أكثر من نصف التدابير"، 1 ديسمبر/كانون الأول، 2008.

²⁰ A/HRC/10/L.3.

²¹ الجزائر وأنغولا والكونغو وجيبوتي ومصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية) وتونس وأوغندا.

²² كندا وشيلي والجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) واليابان ولوكسمبورج وهولندا ونيوزيلندا والنرويج وسويسرا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

²³ التوصية الواردة في تقرير الخبراء المواضيعي في الفقرة 119، A/HRC/10/59.

²⁴ تعديلات على 3.

²⁵ بوركينا فاسو وغانا وموريشيوس والسنغال وزامبيا.

²⁶ تم تناول قضية حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة من خلال بند دائم على جدول الأعمال في أعمال المجلس - البند 7: حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية الأخرى المحتلة.

الإنسان، والأمين العام، والمكلفين بولاية الإجراءات الخاصة ذات الصلة بتقديم تقرير عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يعانيها الشعب الفلسطيني من جانب إسرائيل. وأخيراً، طلب القرار من رئيس المجلس تعيين خبير لإجراء بعثة دولية عاجلة لتقصي الحقائق. وأُعيد القرار بـ 33 صوتاً لصالحه مقابل صوت واحد ضده وامتناع 13 دولة عن التصويت.

بينما أعربت فيه كل ولاية تقريباً عن مخاوفها إزاء تجدد القتال ودعت بالحاح إلى وقف إطلاق النار، كان التصويت النهائي يعكس الانقسامات السابقة بشأن الصراع. صرحت ألمانيا نيابة عن الاتحاد الأوروبي بأنها ستمتنع عن التصويت بسبب تقصير القرار في معالجة كل من جانبي الصراع. أما كندا، التي دعت إلى التصويت، فكانت الدولة الوحيدة التي تصوّتت ضد القرار؛ بحجة أن النص قصّر أن "يدرك بوضوح أن إطلاق الصواريخ على إسرائيل أدى إلى الأزمة الحالية". وانضمت كل من البوسنة والهرسك، وجمهورية كوريا واليابان وسويسرا وأوكرانيا إلى الاتحاد الأوروبي في امتناعها عن التصويت. وكانت الكامبيرون الدولة الوحيدة من بين الدول الأعضاء التي وقعت على الدعوة لعقد الدورة الاستثنائية ولكنها امتنعت عن التصويت النهائي على مشروع القرار. في نيسان/أبريل، تم تعيين القاضي ريتشارد غولدستون لقيادة بعثة لتقصي الحقائق وحصل على موافقة من رئيس مجلس الأمن للتحقيق في انتهاكات كلا جانبي الصراع.³²

في الدورة العادية العاشرة المنعقدة في آذار/مارس، قام السيد ريتشارد فولك، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى بتقديم تقريره السنوي،³³ الذي تناول الصراع الأخير في غزة؛ والحصار الموجود مسبقاً المفروض على غزة؛ والأساليب المستخدمة من قبل كلا الجانبين؛ والتوسع المستمر في المستوطنات الإسرائيلية. وأوصى السيد فولك بمزيد من الإجراءات الواجب اتخاذها من جانب المجلس لمخاطبة منعه من الدخول، وسوء المعاملة التي تعرض لها، وطرده من قبل إسرائيل في ديسمبر/كانون الأول 2008 وذلك قبيل بدء حرب غزة. يعكس النقاش الذي تلى العرض الذي قدمه السيد فولك مرة أخرى الفجوة التقليدية بين الدول فيما يتعلق بالصراع. قالت الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) إنها سترحب باستعراض ولاية المقرر الخاص بغية ضمان النطاق المسموح به للسيد فولك من أجل تقديم تقرير عن جميع زوايا الحالة. ومع ذلك، فإن قضية المستوطنات استقطبت اتفاقاً واسع النطاق من عضوية المجلس حيث انضم الاتحاد الأوروبي إلى مجموعة البلدان الأفريقية وحركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي في الإعراب عن قلقها إزاء انتهاك المستوطنات للقانون الدولي.³⁴

الأفريقية)، ومصر (نيابة عن المجموعة العربية)، وباكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي)، وأُعيدت باغلبية 32 دولة لصالحه، مقابل صوت دول ضده، وامتناع خمس دول عن التصويت.²⁷ صوتت كل من كندا وجميع دول الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس ضد القرار، الذي دعا جميع الأطراف المعنية في الصراع من أجل ضمان التنفيذ الكامل والفوري لتوصيات بعثة تقصي الحقائق. كما دعا إسرائيل إلى احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.

صرحت كل من كوبا (نيابة عن حركة عدم الانحياز) ومصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية)، وباكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) بوجهات نظرها بأن الاعتداء كان يشكل، في الواقع، جريمة حرب، وانتقدت إسرائيل لعدم التعاون مع التحقيق. وأُعيدت فرنسا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) عن "تحفظات جديّة" مع عدد من استنتاجات التقرير لكنها لم تشرح الأسباب الكامنة وراء تلك التحفظات. في بيان أصدرته هولندا نيابة عن عدد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي،²⁸ أوضحت فيه أنه لم تكن في وضع يسمح لها بالموافقة على التوصيات أو ضمان تنفيذها. وجدلت كندا أيضاً بأن القرار لم يقدم تمثيلاً دقيقاً للحالة، وكان "معيّباً على نحو جوهري وأحادي الجانب".

دعا المجلس خلال العام إلى عقد دورة استثنائية أخرى حول حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة بعد تجدد الصراع. عقدت الدورة الاستثنائية التاسعة بشأن "الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة وخاصة في الأونة الأخيرة بسبب العدوان العسكري الإسرائيلي على قطاع غزة المحتل" في 9 يناير/كانون الثاني، 2009 رداً على الحصار العسكري الإسرائيلي على قطاع غزة في أواخر ديسمبر/كانون الأول مما أدى إلى وفاة أكثر من 1400 فلسطيني و 13 إسرائيلياً.²⁹ وكانت الدعوة لعقد الدورة برعاية مشتركة من كوبا (نيابة عن حركة عدم الانحياز) ومصر (نيابة عن المجموعتين العربية والأفريقية)، وباكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) وبدعم مما مجموعه 33 دولة من الدول الأعضاء.³⁰ كانت دول الاتحاد الأوروبي متغيبين علناً عن هذه الدعوة، كما كانت كل من كندا واليابان والمكسيك وأوكرانيا وجمهورية كوريا.

أدان القرار³¹ المقدم في الدورة الاستثنائية من قبل مقدمي مشروع القرار بشدة العمليات العسكرية الإسرائيلية، ودعا إلى وقف إطلاق النار فوراً ورفع الحصار، فضلاً عن العودة إلى مفاوضات السلام على أساس حل الدولتين. وطلب القرار أيضاً من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق

²⁷ A/HRC/RES/9/18. صوتت ضد القرار كل من كندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان وهولندا وسلوفاكيا وسلوفاكيا والمملكة المتحدة. وامتنع عن التصويت كل من البوسنة والهرسك، والكامبيرون وجمهورية كوريا وسويسرا وأوكرانيا.

²⁸ فرنسا وألمانيا وإيطاليا وهولندا وسلوفاكيا وسلوفاكيا والمملكة المتحدة وأيرلندا الشمالية.

²⁹ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، "التقرير المرحلي المؤقت لعمليات الطوارئ في قطاع غزة، - مارس/آذار 2009"، 24 يونيو/حزيران، 2009.

³⁰ وفقاً لتقرير مجلس حقوق الإنسان، A/HRC/S-9/2، وقّعت كل من الأرجنتين والبرازيل والصين وسويسرا وأوروغواي بعد أن أرسل الطلب الأولي إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان.

³¹ A/HRC/S-9/L.1.

³² هافينجتون بوست "تحقيق الأمم المتحدة بين إسرائيل وقطاع غزة بقيادة ريتشارد غولدستون من جنوب أفريقيا"، 3 أبريل/نيسان، 2009.

³³ A/HRC/10/20.

³⁴ البحرين وكوبا (نيابة عن حركة عدم الانحياز) والجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) ومصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية) وأيسلندا والأردن وليبيا والمملكة العربية السعودية وسويسرا وتونس.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

خلال الدورة العاشرة، عاود المجلس بنجاح تجديد ولاية المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لمدة سنة واحدة. هذا القرار، "حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية"،³⁵ الذي شارك في تقديمه كل من الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) واليابان ودول عديدة أخرى،³⁶ أعرب عن الفلق الشديد إزاء الانتهاكات المنهجية الخطيرة الجارية على نطاق واسع لحقوق الإنسان التي تحدث في البلد، وحث حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التعاون مع الإجراءات الخاصة. وكما كان متوقعا، أصرت حكومة جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية بشدة على رفضها للقرار، فضلا عن عمل المقرر الخاص، السيد فيتيت مونتاربهورن. ومع ذلك، أتمت القرار بتصويت 26 لصالحه، مقابل ستة ضده، وامتناع 15 عضوا عن التصويت. وأيد القرار كل من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، ومعظم دول أوروبا الشرقية، وعدة دول من أفريقيا وآسيا. أما مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فكانت منقسمة بين دول صوتت لصالحه أو ضده أو امتنعت عن التصويت.³⁷ ومن المؤسف، أن البرازيل قد غيرت موقفها الداعم للولاية في العام السابق إلى الامتناع عن التصويت. وقد صوتت كل من الصين وكوبا ومصر وإندونيسيا ونيجيرويا وروسيا ضد القرار.³⁸

سري لانكا

في 26 مايو/أيار 2009، عقد مجلس حقوق الإنسان الدورة الاستثنائية الحادية عشرة بشأن حالة حقوق الإنسان في سري لانكا استجابة إلى ازدياد حدة الحرب الأهلية التي تعانيها البلاد منذ 26 سنة والتي أدت إلى نزوح نحو نصف مليون نازح وقتل 7500 مدني منذ تجدد بدء القتال في منتصف يناير/كانون الثاني 2008.³⁹ قامت ألمانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) بتقديم الدعوة إلى الدورة نيابة عن 17 عضوا و 20 دولة مراقبة.⁴⁰ وحجبت غالبية الدول في مجموعة البلدان الأفريقية وحركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي تأييدها لهذه الدورة. وقبل بداية الدورة، بعثت كوبا (نيابة عن حركة عدم الانحياز) برسالة إلى رئيس المجلس تشير بها إلى نيبتها، جنبا إلى جنب مع مصر والهند وباكستان، لتشكيل وفد نيابة عن سري لانكا للنظر في أفكار بديلة عن الدورة الوشيكية. وعلى الرغم من انعقاد الدورة دون تأخير، فإن هذه الخطوة تدل على المعارضة الموحدة منذ البداية.

⁵ A/HRC/10/L. 27.

³⁶ أستراليا، والبوسنة والهرسك، وكرواتيا وكندا وأيسلندا وإسرائيل وليختنشتاين وموناكو والجزر الأسود ونيوزيلندا والنرويج وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا وسويسرا وتركيا والولايات المتحدة.
³⁷ صوتت كل من شيلي والأرجنتين والمكسيك وأوروغواي وسلوفاكيا وسلوفينيا، والبوسنة والهرسك، والبحرين وبوركينا فاسو والكاميرون وغانا والأردن ومدغشقر وموريشيوس والمملكة العربية السعودية وزامبيا لصالح القرار. وامتنعت عن التصويت كل من البرازيل ونيكاراغوا وبوليفيا وأذربيجان.
³⁸ علاوة على ذلك، أعرب كل من الدول المراقبة ولاوس وسوريا وسري لانكا والسودان معارضتها للتجديد.
³⁹ مركز مراقبة النزوح الداخلي، "عشرات الآلاف من النازحين حديثا في عام 2008، مما أدى إلى ما يقرب من نصف مليون من النازحين داخليا"، أبريل/نيسان 2009. آخر تحديث في 1 مايو/أيار 2009.
⁴⁰ انضمت كل من الأرجنتين وشيلي والمكسيك وموريشيوس وجمهورية كوريا وسويسرا وكندا، والبوسنة والهرسك، وأوكرانيا وأوروغواي إلى الاتحاد الأوروبي في الدعوة لهذه الدورة.
⁴¹ A/HRC/S-11/L.1/Rev.2.

⁴² في الجلسة الثالثة المنعقدة في 27 مايو/أيار 2009 قدم ممثل سري لانكا مشروع القرار A/HRC/S-11/L.1 بصيغته المعدلة، المقدم من سري لانكا وشاركت في رعايته كل من البحرين وبوليفيا والصين وكوبا ومصر والهند وإندونيسيا وماليزيا ونيكاراغوا وباكستان والفلبين والمملكة العربية السعودية. وانضم إلى رعايته في وقت لاحق كل من الجزائر وبنغلاديش وبيلاروس وبوتان والبرازيل وكامبوديا وكوت ديفوار وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية إيران الإسلامية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ولبنان وجزر المالديف وميانمار ونيبال وعمان وقطر والاتحاد الروسي وسنغافورة والسودان والجمهورية العربية السورية وتايوان والإمارات العربية المتحدة وأوروغواي وفنزويلا وفيتنام.
⁴³ أرسل أربعة خبراء من الأمم المتحدة في البداية بياناً مشتركاً إلى المجلس قبل انعقاد الدورة الاستثنائية في يوم 8 مايو/أيار 2009 داعين فيه لإنشاء لجنة لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان. في بداية دورة أخرى، تمت تلاوة بيانه نيابة عن جميع الإجراءات الخاصة ويوصي بإنشاء آلية فعالة للتحقيق في جميع الانتهاكات.
⁴⁴ تنص المادة 117 من النظام الداخلي للجمعية العامة على أنه: "يجوز لممثل أن يقترح في أي وقت إقبال باب المناقشة حول بند قيد البحث، سواء وجد أو لم يوجد ممثل آخر قد أبدى الرغبة في التحدث".

الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد واحترام وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية"، هذا ما قاله ياب سوي سينغ في بيان للمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية في 30 سبتمبر/أيلول 2009.⁴⁸

ولايات البلدان الأخرى

مدد المجلس طوال الدورة السنوية العديد من الولايات الأخرى المخصصة لبلد محدد من خلال توافق الآراء، ودعم من البلدان المعنية، بما في ذلك كمبوديا وبوروندي وهابتي والصومال. وكان أيضاً القرار الذي اعتمد بتوافق الآراء بشأن ليبيريا الذي لم يمدد الولاية لكنه طلب من المفوضية مواصلة تقديم الخدمات الاستشارية التقنية والبرامج بالتشاور مع الحكومة.

في الدورة التاسعة، استمرت ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في بوروندي⁴⁹ فقط "حتى يتم تأسيس لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان". وبهذا، حطم هذا الشرط التوجيهات التي قدمها المجلس في نص بناء المؤسسات لتمديد الولايات لسنة واحدة، وأثار مخاوف أن يشكل ذلك سابقة سلبية. قالت مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية) وعدد من الدول الأفريقية⁵⁰ إن تأييدها لتمديد الولاية تم بناء على رغبة من الحكومة البوروندية.

مدد القرار الذي تقدمت به اليابان في الدورة التاسعة ولاية الممثل الخاص للأمم العام بشأن حقوق الإنسان في كمبوديا.⁵¹ وهذا القرار، الذي نص على تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية، شدد على التحسينات التي أدخلتها حكومة كمبوديا في السنوات الأخيرة لمعالجة إرث الخمير الحمر، وكذلك لحماية وتعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحاء البلاد. كما غير القرار المسمى الوظيفي لصاحب الولاية من الممثل الخاص للأمم العام إلى المقرر الخاص. دفعت عدة دول إلى إدراج فقرة تعرب عن قلقها لانتهاكات حقوق الإنسان⁵²، ولكن اعترضت كل من باكستان وسنغافورة وفيتنام على مثل هذه العبارات التي من شأنها أن تخلق صعوبات للبلد المعني. انتقد السيد باش غاي، الممثل الخاص للأمم العام في كمبوديا، الحكومة الكمبودية لعدم تنفيذ التوصيات السابقة، فضلاً عن الغموض الذي يشوب انتخابات 2008 العامة. وخلال الدورة، أعلن السيد غاي استقالته من منصبه؛ بسبب التوترات بينه وبين مسؤولي الحكومة الكمبودية.

خلال الدورة التاسعة، تم أيضاً تمديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في هايتي⁵³ حتى عام 2010 من خلال بيان رئاسي. بالإضافة إلى الثناء على الحكومة لأجل التقدم الذي أحرزته وتعاونها مع الأمم المتحدة في تحسين حالة حقوق الإنسان، أعرب القرار عن قلقه إزاء تدهور مستوى المعيشة في هايتي نتيجة الأزمة الاقتصادية والأعاصير الأخيرة. كما دعا القرار المجتمع الدولي للماتحين للتعاون في توفير الدعم المالي لهذا البلد.

رغم حلول تجديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في ليبيريا⁵⁴ فإنها لم تمدد في الدورة التاسعة. وبدلاً من ذلك، أدخلت فرنسا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) قراراً بعنوان "خدمات استشارية ومساعدة

الاقتراح بعدم اتخاذ أي إجراء، مما أتاح فوز الاقتراح.⁴⁵ كان الاقتراح بعدم اتخاذ إجراء مناورة مذهلة ومخيبة للأمل لم يتم توظيفها منذ أن سمحت لجنة حقوق الإنسان للدول بفرض رقابة على مناقشة موضوعية لآراء ولايات أخرى.

اعتمد القرار النهائي بأغلبية 29 صوتاً لصالحه و 12 صوتاً ضده وامتناع ست دول عن التصويت من قبل المجلس المنقسم بشدة. إن عدم وجود نقاش وتصويت فعلي على التعديلات قد حث سويسرا على الدعوة إلى إجراء تصويت على القرار المعني بسري لانكا، وبعد ذلك، قامت بالتصويت ضد القرار جنباً إلى جنب مع أعضاء في الاتحاد الأوروبي وكندا وشيلي والمكسيك. كانت أوروغواي الدولة الوحيدة من بين الدول الموقعة على هذه الدورة التي صوتت لصالح القرار النهائي. على الرغم من أن أوكرانيا أيدت أيضاً الدعوة إلى الدورة، فإنها امتنعت عن التصويت على اقتراح عدم اتخاذ إجراء والتصويت النهائي.

ميانمار

تم تجديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار بتوافق الآراء خلال الدورة العاشرة لمجلس الأمن في القرار الذي تقدمت به الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي). بالإضافة إلى تجديد التفويض لمدة سنة واحدة، أعرب القرار عن قلق المجلس بشأن رد فعل الحكومة على المظاهرات العنيفة في سبتمبر/أيلول 2007، وعدم وجود عملية سياسية شفافة، والانتهاك المنهجي المستمر لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لشعب ميانمار. كما حث بقوة الحكومة إلى الكف فوراً عن مزيد من الاعتقالات ذات دوافع سياسية وإصلاح الجهاز القضائي والتعاون مع الإجراءات الخاصة. استشهد السيد توماس أوخيا كوينتانا، المقرر الخاص بشأن ميانمار، في تقريره بعدد من المجالات من الشواغل المستمرة لحقوق الإنسان بما في ذلك اعتقال سجناء الرأي، والتمييز ضد الأقلية المسلمة، والعمل القسري، والأمن الغذائي. صرحت حكومة ميانمار في بيانها، أن التقرير لا يعكس الوضع الحقيقي على الأرض، وأكدت على وجه التحديد، عدم وجود سجناء رأي في البلاد. كان هناك نقد محدود لتقرير كوينتانا من الدول الأعضاء في المجلس. رددت كل من اندونيسيا واليابان وجمهورية كوريا من جديد مخاوف المقرر الخاص، بما في ذلك إطلاق سراح السجناء السياسيين. ومع ذلك، امتدحت كل من الصين، فضلاً عن عدد من دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)⁴⁷، بما في ذلك لاوس والفلبين وسنغافورة وتايلاند، إلى حد كبير ما أحرزته الحكومة من تقدم في تحسين حالة حقوق الإنسان في البلاد.

أدى التقاعس المستمر لدول رابطة أمم جنوب شرق آسيا في إثارة قضايا حقوق الإنسان في ميانمار في المجلس إلى انتقادات موجهة إلى التجمع الإقليمي من جانب منظمات حقوق الإنسان المحلية. "إن مثل هذا الصمت] يدل على عدم جدية الإرادة السياسية والفعالية لدول رابطة أمم جنوب شرق آسيا بصفتها هيئة إقليمية تدعي التمسك بمبادئ

⁴⁵ أندريجان والبرازيل واليابان ونيجيريا والسنغال وأوكرانيا وزامبيا.

⁴⁶ A/HRC/10/L.28.

⁴⁷ تشمل رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) كل من بروناي دار السلام وكمبوديا واندونيسيا ولاوس وماليزيا وميانمار (بورما) والفلبين وسنغافورة وتايلاند وفيتنام.

⁴⁸ المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، "صمت دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) بشأن بورما في مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: لا تشتم عائلتك أمام الآخرين"، 30 سبتمبر/أيلول 2009.

⁴⁹ A/HRC/RES/9/19.

⁵⁰ جمهورية الكونغو الديمقراطية وكينيا.

⁵¹ A/HRC/RES/9/15.

⁵² أستراليا وكندا وإيرلندا ونيوزيلندا وسلوفاكيا.

⁵³ A/HRC/PR/9/1.

⁵⁴ A/HRC/RES/9/16.

مقارنة الدورات الاستثنائية لمجلس حقوق الإنسان الموجهة نحو الصراعات في عام 2009-2008

آليات المتابعة في الوثيقة الختامية	عدد النازحين داخلياً ³ (تقريباً)	عدد الوفيات المتعلقة بالصراع ² (تقريباً)	ذروة الصراع خلال 2008-2009 ¹ (تقريباً)	الأرض المعنية	الدورة الاستثنائية
<ul style="list-style-type: none"> تدعو إلى اتخاذ إجراءات خاصة مواضيعية على وجه السرعة لفحص الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته العاشرة بشأن أفضل السبل لتقديم المساعدة التقنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية للتصدي لحالة حقوق الإنسان. تدعو المفوضية إلى تقديم تقرير إلى المجلس في دورته العاشرة بشأن حالة حقوق الإنسان في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية والأنشطة التي اضطلع بها في المنطقة. تؤكد تعزيز ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وتطلب من جميع الدول تقديم المساعدة إلى البعثة من أجل زيادة قدرتها على حماية المدنيين واستعادة السلام والأمن والاستقرار في منطقة كيفو بجمهورية الكونغو الديمقراطية. 	5 250000	4 1033	سبتمبر/أيلول 2008 - يناير/كانون الثاني 2009	شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية	الدورة الاستثنائية الثامنة (نوفمبر/تشرين الثاني 2008)
<ul style="list-style-type: none"> تطلب من المفوضية أن تقدم تقريراً عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يعانيها الشعب الفلسطيني من جانب إسرائيل. تطلب من جميع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة ذات الصلة أن يقوموا على وجه السرعة بجمع المعلومات عن انتهاكات حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، وأن يقدموا تقاريرهم إلى المجلس في دورته المقبلة. تقرر إيفاد عاجل لبعثة مستقلة لتقصي الحقائق للتحقيق في جميع الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني. تطلب من الأمين العام التحقيق في أحداث استهداف لمنشآت الأمم المتحدة في غزة، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة بهذا الشأن. تقرر متابعة تنفيذ القرار الحالي في دورتها المقبلة. 	7 50896	1400 فلسطيني و 13 إسرائيلياً ⁶	27 ديسمبر/كانون الأول 2008 - 18 يناير/كانون الثاني 2009	الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك قطاع غزة	الدورة الاستثنائية التاسعة (يناير/كانون الثاني 2009)
عدم إدراج آليات المتابعة في الوثيقة الختامية	9 300000	8 7500	منتصف يناير/كانون الثاني 2009 - أوائل مايو/أيار 2009	سري لانكا	الدورة الاستثنائية الحادية عشرة (مايو/أيار 2009)

¹ تشير ذروة الصراع إلى الفترة الزمنية خلال انعقاد الدورة السنوية الثالثة للمجلس التي بلغت عنها وكالات الأنباء والمنظمات الدولية لرؤية تجدد الصراع المسلح أو تصاعد حده.

² يشمل العدد المقدر للوفيات ذات صلة مباشرة بالصراع التي وقعت خلال ذروة الصراع في غضون العام للدورة الاستثنائية.

³ يشمل فقط/العدد الإضافي للأشخاص النازحين داخلياً في فترة عام واحد عندما كانت الدورة الاستثنائية منعقدة، حيث كان العدد متوافراً.

⁴ بلاوشيرز "تقارير عن الصراعات المسلحة - جمهورية الكونغو الديمقراطية"، ديسمبر/كانون الثاني 2009. ويقدر قتل 1500 مدني طوال عام 2008. وتجدر الإشارة إلى أن التقارير أفادت عن وفاة ما يصل إلى 1200 شخص كل يوم جراء أسباب متعلقة بالصراع، معظمهم من المرضى وسوء التغذية ومن أعمال العنف الجارية أيضاً. كما تصاعد العنف الجنسي أيضاً، حيث تمّ التبليغ عن 2200 حالة اغتصاب في شمال مقاطعة كيفو حدثت كلها في شهر يونيو/حزيران.

⁵ المنظمة الدولية للاجئين، جمهورية الكونغو الديمقراطية. <<http://www.refugeesinternational.org/where-we-work/africa/dr-congo>>. تفيد تقارير منظمة العفو الدولية أنه منذ بداية الصراع في منتصف تسعينيات القرن السابق، أصبح العدد الإجمالي للنازحين في شمال كيفو أكثر من مليون نازح وربما يصل إلى 1.6 مليون نازح وفقاً لبعض التقديرات. منظمة العفو الدولية، "دعوة المنظمات غير الحكومية إلى عقد دورة للأمم المتحدة بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية"، 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2008.

⁶ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، "التقرير المرحلي المؤقت لعمليات الطوارئ في قطاع غزة - مارس/آذار 2009"، 24 يونيو/حزيران 2009.

⁷ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، "مستجدات ميدانية في قطاع غزة من منسق الشؤون الإنسانية"، 19 يناير/كانون الثاني، 2009.

⁸ "إنترناشيونل كرايسيز جروب"، جمهورية الكونغو الديمقراطية <<http://www.crisisgroup.org/home/index.cfm?id=4459>>. كما أفادت أن وكالات الأمم المتحدة تقدر قتل ما يزيد عن 7500 مدني بين منتصف يناير/كانون الثاني وأوائل مايو/أيار، 2009. وربما أدى الهجوم الأخير في منتصف مايو/أيار إلى قتل الآلاف أكثر.

⁹ منظمة العفو الدولية، "افتح المخيمات في سري لانكا: السلامة والكرامة للنازحين الآن"، 10 أغسطس / آب، 2009. أفادت منظمة العفو الدولية أنه بحلول نهاية مايو/أيار 2009 تم نزوح 300000 شخص إضافي، وصل أغلبهم إلى أكبر مجمع للمخيمات في شهري أبريل/نيسان ومايو/أيار 2009. ووفقاً لمركز رصد النزوح الداخلي، أنه في فبراير/شباط 2009، أفاد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة أن عدد النازحين الكلي بسبب الصراع في سري لانكا هو 495000 نازح. مركز رصد النزوح الداخلي، "عشرات الآلاف من النازحين حديثاً في 2008، مما أدى إلى ما يقرب من نصف مليون من النازحين داخلياً"، أبريل/نيسان 2009، آخر تحديث في 1 مايو/أيار 2009.

تقنية إلى ليبريا"، والذي دعا المفوضية إلى مواصلة أنشطتها وبرامجها في مجال المساعدة التقنية وذلك بالتشاور مع سلطات ليبريا. هذا القرار، الذي اعتمد بتوافق الآراء، رحب بالخطوات التي اتخذتها حكومة ليبريا لتحسين وتسريع التقدم بشأن حالة حقوق الإنسان، ودعا الحكومة إلى توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة. وقد لاحظت السيدة شارلوت أباكا، الخبيرة المستقلة، التحسينات التي أدخلتها ليبريا في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومع ذلك، فإنها وصفت أيضاً التحديات المتواصلة المتعلقة بالحقوق المدنية، بما في ذلك مجال الاحتجاز السابق للمحاكمة، وانعدام ثقة الجمهور في نظام الشرطة.

في الدورة العاشرة، تم تجديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال⁵⁵ بتوافق الآراء لمدة ستة أشهر فقط، ليتعارض، مرة أخرى، مع أحكام المجلس الخاصة بنص بناء المؤسسات لتمديد ولاية لمدة سنة واحدة. أوعز القرار الذي قدمته مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية) السيد شمس الباري، الخبير المستقل، لعرض آخر التطورات على المجلس في دورته الثانية عشرة في سبتمبر/ أيلول 2009، وذلك عندما ينبغي إعادة اعتبار الولاية من جديد. إلا أن المشروع الأول لهذا القرار قدم تمديداً للولاية لسنة كاملة تماشياً مع نص بناء المؤسسات، فضلاً عن المزيد من المناقشات العادية في المجلس بشأن حالة حقوق الإنسان في البلاد. على الرغم من إعراب الحكومة الصومالية عن تأييدها للتجديد لعام واحد، فإن عملية التفاوض انهارت بعد بضعة أيام قبل اعتماد العملية. وأصررت مصر، التي تقوم بتنسيق المشاورات بشأن مشروع قرار الصومال، على تمديد ولاية فريق الخبراء لفترة أقل من سنة واحدة، وربطها مع المناقشات التي جرت بين السلطات الصومالية ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان على تعزيز مشاركة الأخير في الصومال.

وصف السيد باري العقدين الماضيين في الصومال بأنهما من أسوأ الأزمان الإنسانية في العالم، نظراً لعجز المجتمع الدولي عن التدخل الفعال. ومع ذلك، أشار إلى حدوث تحسن طفيف في ضوء انسحاب القوات الإثيوبية، واتفاق السلام في جيبوتي، والحكومة الصومالية الجديدة.

القضايا المواضيعية

على الرغم من تركيز كثير من أعمال المجلس خلال الدورة السنوية الثالثة على قضايا مخصصة ببلد محدد، فإن الحالات المواضيعية لحقوق الإنسان لم تكن عموماً موضع اهتمام أقل. عقد المجلس دورته الثانية المواضيعية الاستثنائية للتصدي للأزمة الاقتصادية العالمية. وعقدت مناقشات موضوعية بشأن عدد من القضايا بما في ذلك حقوق الإنسان للمدنيين في الصراعات المسلحة؛ والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ والتمييز على أساس المعتقد الديني؛ والمفهوم المثير للجدل "تشويه صورة الأديان".

حماية حقوق الإنسان للمدنيين في الصراعات المسلحة

اعتمد المجلس في دورته التاسعة مشروع القرار المقدم من مصر لحماية "حقوق الإنسان للمدنيين في الصراعات المسلحة"⁵⁶ والقرار، الذي اعتمد بتوافق الآراء، أثار جدلاً بشأن العلاقة بين قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ودور المجلس في هذا الصدد. في أول تدخل أكثر أهمية منذ فك ارتباطها رسمياً بالهيئة في يونيو / حزيران 2008، جادلت الولايات المتحدة أن ولاية المجلس لم تشمل مسائل القانون الدولي الإنساني. والغريب، أن العديد من الدول التي كانت تدعم تقليدياً تعزيز آليات المجلس عارضت إدراج إشارات إلى آليات محددة تتعلق بحماية المدنيين في الصراعات المسلحة ضمن هذا القرار.⁵⁷ ومع ذلك، فإن القرار النهائي طلب من الدول "تسهيل عمل أي آلية يجوز للمجلس أن يقرر إنشاءها، حسب وعند الاقتضاء، وذلك استجابة لمثل هذه الانتهاكات". كما دعا الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة، والإجراءات الخاصة، واللجنة الاستشارية لحقوق الإنسان على مواصلة التصدي لهذه المسألة في إطار ولاياتها. وأخيراً، طلب القرار من المفوضية أن تعقد مشاوراً للخبراء بشأن هذا الموضوع وتقديم تقرير إلى المجلس.

عاود ظهور هذه القضية من جديد في الدورة الحادية عشرة عندما قامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان السيدة نافانثيم بيلاي بقراءة بيان يخاطب قضية حماية المدنيين في الصراعات المسلحة في عدد من البلدان.⁵⁸ اقترحت السيدة بيلاي أن يقوم المجلس بتنفيذ عدد من الطرق للفت الانتباه لمعاناة المدنيين بما في ذلك من خلال الدورات العادية والاستثنائية، والإحاطات، والفرق العاملة بين الدورات. في حين أعرب العديد من الدول عن تأييدها لهذه التوصية،⁵⁹ إلا أنها استمرت تعارض بعضها البعض حول عدد من القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان التي تمت إثارتها. وفي الدورة الحادية عشرة أيضاً، قدمت نائبة المفوضة السامية السيدة كيونغ وها كانغ توصيات مشاوراً للخبراء في أبريل/ نيسان،⁶⁰ التي استنتجت، من بين أمور أخرى، أن هناك حاجة إلى وجود تكامل بين قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني وحقوق الإنسان في حالات الصراع المسلح.

الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية

رداً على الأزمة الاقتصادية العالمية، عقد المجلس *جلسته الاستثنائية العاشرة حول أثر الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية على الأعمال العالمي والتمتع الفعلي لحقوق الإنسان* في 20 فبراير/ شباط 2009. وعقدت الدورة في أعقاب دعوة مشتركة من مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية) والبرازيل لتوفير منتدى لمعالجة الأزمات الاقتصادية والمالية من منظور حقوق الإنسان. أيدت طلب عقد الدورة 27 دولة من الدول الأعضاء و22 دولة مراقبة من مجموعة الدول الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

55 A/HRC/10/L.12

56 A/HRC/9/L.21

57 كندا وسلوفينيا وسويسرا وتركيا والمملكة المتحدة وبلجيكا والدانمرك واليابان والنرويج (كما جاء في تقرير مجلة "مراقب المجلس" الصادرة عن الخدمة الدولية لحقوق الإنسان في 18 سبتمبر/أيلول 2008).

58 أفغانستان وتشاد وكولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق ونيبال والأرض الفلسطينية المحتلة وباكستان والصومال وسري لانكا والسودان.

59 النمسا والجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) وألمانيا والأردن والمكسيك والنرويج وجمهورية كوريا وسلوفينيا وسويسرا.

60 A/HRC/11/31

عن التصويت. وانضمت إلى الاتحاد الأوروبي كل من كندا وسويسرا وجمهورية كوريا والمكسيك واليابان في الامتناع عن التصويت.

مكافحة تشويه صورة الأديان

شهدت الدورة العاشرة للمجلس تمرير القرار المتكرر حول "مكافحة تشويه صورة الأديان"،⁶⁶ المقدم من باكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي). وحث القرار جميع الدول "للتوفير الحماية الكافية من أفعال الكراهية والتمييز والترهيب والإكراه الناتجة عن تشويه صورة الأديان والتحرير على الكراهية"، مع التركيز بشكل خاص على الإسلام. أعربت ألمانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) عن قلقها إزاء تركيز القرار على حماية أديان محددة بدلاً من الأفراد الذين يمارسون تلك الأديان، مشيرة إلى أن هناك قوانين دولية لحماية حقوق الفرد في حرية الدين والمعتقد. وأضاف الاتحاد الأوروبي في جده إن محاولة القرار لحماية الأديان من التشهير، لاسيما بعض الأديان، كان غير مناسب للنقاش الدائر حول حقوق الإنسان، وبالتالي فإنه سيدعو للتصويت عليه. وأعربت كل من كندا وشيلي عن تأييدهما لموقف الاتحاد الأوروبي الذي رده مزيد من مجتمع حقوق الإنسان. انتقدت الهند التفسير الضيق لمنظمة المؤتمر الإسلامي لمفهوم "تشويه صورة الأديان"، قائلة إنه يخصص ديناً واحداً بشكل غير صحيح كمحل تركيزها وأنه كان من الأحرى معالجة هذه القضية تحت عنوان التعصب الديني أو إساءة استخدام حرية التعبير.

تم اعتماد هذا القرار المثير للجدل بتصويت 23 دولة لصالحه و11 دولة ضده وامتناع 13 دولة عن التصويت. يعكس هذا التصويت الفجوة المألوفة؛ حيث صوتت غالبية الدول الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي فضلاً عن الصين وكوبا وروسيا لصالح القرار، بينما صوتت ضد القرار كل من مجموعة الدول الغربية ودول أخرى، وشيلي وسلوفاكيا وسلوفينيا وأوكرانيا. واختارت بعض دول أفريقيا وآسيا وأعضاء مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي⁶⁷ الامتناع عن التصويت إلى جانب البوسنة والهرسك.

في بيان مشترك عقب اعتماد القرار، وصف كل من منظمة المادة 19 ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان مفهوم: "تشويه صورة الأديان" بأنه يتعارض مع الحق في حرية التعبير وتعزيز المساواة.⁶⁸ وقال معتر الفجيري من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، "تشويه صورة الأديان هو مفهوم يشجع استخدامه من قبل الحكومات السلطوية والقمعية في جميع أنحاء العالم لانتهاك الحريات المدنية والتمييز ضد الأقليات. ولا مكان له في عمل مجلس حقوق الإنسان".

في بداية الدورة، قالت المفوضة السامية بيلالي إن "الدول لا تُعفى من التزاماتها في مجال حقوق الإنسان في أوقات الأزمات، ويجب وضع التدابير اللازمة في مكانها لحماية هذه الحقوق كأمر ذات أولوية وإلحاح على حد سواء". اتسمت المناقشة بموقفين متميزين تمسكت بهما الدول النامية والمتقدمة. وجه عدد من الدول من مجموعة البلدان الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز نداءات قوية لمساعدة السكان في العالم النامي الذين يواجهون مستويات عالية من انعدام الأمن الاقتصادي بشكل غير متناسب.⁶¹ كما لاحظت المجموعة العربية أيضاً أن الأزمة المالية تهدد حقوق الفئات الأكثر ضعفاً. وشددت بوجه خاص كل من بنغلاديش وغانا ونيكاراغوا وباكستان على أن الأزمة أثرت على البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بشكل كبير على الرغم من دورها الصغير في تهينة الظروف المالية للترجع. على الجانب الآخر من النقاش، كانت عدة دول من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، فضلاً عن شيلي التي قالت إنه في حين أنها وافقت على أن الأزمة المالية تؤثر سلباً على معظم البلدان النامية، فإن الأزمة لا تلغي دور ومسؤولية الحكومات في حماية واحترام حقوق الإنسان.⁶² كما جادلت الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي ودول أخرى) بأن قضية الأنظمة المالية والتجارية الدولية التي يتناولها القرار تتجاوز حدود ولاية المجلس.⁶³

القرار، "تأثير الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية على التمتع الفعلي بحقوق الإنسان في العالم"،⁶⁴ الذي قدمته مصر نيابة عن جميع مقدمي مشروع القرار، دعا المجتمع الدولي إلى عدم تخفيض مستويات المعونة الإنمائية الرسمية، وعدم فرض تدابير حمائية. وشدد على أن الأزمة المالية لم تقلل من التزامات الحكومات من احترام التزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وأشار أخيراً إلى أهمية اتسام النظم التجارية المتعددة الأطراف بالانفتاح والتكافؤ وقابلية التنبؤ وعدم التمييز في مساهمتها في التمتع بجميع حقوق الإنسان.

كان فشل المجلس في التوصل لتوافق في الآراء مخيباً للأمل، حيث أعربت بعض الدول عن قلقها بأن هذا القرار لم يشدد بما فيه الكفاية على الالتزام الرئيسي للدول لحماية وترويج المسؤوليات الدولية لحقوق الإنسان في خضم الأزمة.⁶⁵ وبناء على ذلك، دعت ألمانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) للتصويت على النص، وأعربت عن نية الاتحاد الأوروبي إلى الامتناع عن التصويت كمجموعة. ومع ذلك، أعتمد مشروع القرار بتصويت 31 دولة لصالحه، مقابل لا شيء ضده، وامتناع 14 عضواً

⁶¹ أنغولا وبيلاروس وبوتان وبوتسوانا والبرازيل والصين وكوبا وجيبوتي و إكوادور ومصر وهندوراس والهند وإندونيسيا وإيران والكويت وموريشيوس وماليزيا والمكسيك والمغرب ونيبال ونيجيروا وبما وقطر وروسيا والمملكة العربية السعودية وسنغافورة والسودان وتونس والإمارات العربية المتحدة واليمن وفنزويلا.

⁶² كندا والمملكة المتحدة والجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي وتركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وألبانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود وصربيا وليختشتاين وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا وجورجيا) وإسرائيل وشيلي وسويسرا.

⁶³ الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي وتركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وألبانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود وصربيا وليختشتاين وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا وجورجيا).

⁶⁴ A/HRC/S-10/L.1

⁶⁵ كندا وألمانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) واليابان وسويسرا.

⁶⁶ A/HRC/10/L.2/Rev.1

⁶⁷ الأرجنتين والبرازيل وبوركينا فاسو وغانا والهند واليابان ومدغشقر وموريشيوس والمكسيك وجمهورية كوريا وأوروغواي وزامبيا.

⁶⁸ منظمة المادة 19 ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، "مجلس حقوق الإنسان: منظمة المادة 19 ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ينددان اعتماد قرار بشأن مكافحة تشويه صورة الأديان"، 27 آذار/مارس 2009.

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

في الدورة العاشرة للمجلس، قدّم السيد مانفريد نواك، المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقريره الذي أثار جدلاً ساخناً. بناءً على طلب من حكومة فرنسا، قدّم السيد نواك رأيه بشأن ما إذا كان أو لم يكن تعريف عقوبة الإعدام شكلاً آخرًا من أشكال التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. واقترح أن تطور العقوبة البدنية في القانون الدولي، والذي يعرف حالياً بالعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، يمكن أن تطبق على عقوبة الإعدام. كما قيّم أيضاً مدى توافق السياسات الدولية للعقوبات مع قانون حقوق الإنسان الذي اقترح أن رفض أو تقييد إمكانية الحصول على العلاج الطبي والمساعدة الوقائية يمكن تعريفه بأنه معذب. لم يتوصل السيد نواك إلى أي استنتاجات في أي من المجالين، ولكنه أوصى بأن يقوم المجلس بدراسة كلتا القضيتين.

رداً على عدد من الدول، بما في ذلك أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي والمجموعة العربية، سلباً على ملاحظات السيد نواك بشأن عقوبة الإعدام، التي رأوها خارج نطاق ولايته.⁶⁹ اتهمت كل من باكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) والسودان السيد نواك بانتهاك مدونة قواعد السلوك للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.⁷⁰ (مدونة قواعد السلوك)، وأكدت بجانب مصر وسنغافورة وإيران، أن القضية تتعلق بسيادة الدولة بدلاً من حقوق الإنسان. ومع ذلك، رحب الاتحاد الأوروبي وسويسرا والبرازيل ونيوزيلندا وتايلاند بملاحظاته حول عقوبة الإعدام وعلى التوصية بأن يقوم المجلس بالتحقيق في هذه المسألة.

نتيجة لهذا النقاش، حذفت مصر نفسها من مقدمي مشروع القرار بشأن "التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: دور ومسؤولية العاملين في المجال الطبي وغيرها من الصحة"،⁷¹ تاركة الدانمرك المقدم الوحيد لمشروع القرار. ثم دعت مصر إلى التصويت على الفقرة المرجعية إلى تقرير السيد نواك من أجل إزالتها. بقيت الفقرة بعد تصويت 27 دولة لصالحها، و10 دول ضدها وامتناع 10 دول عن التصويت.⁷² واعتمد النص الكامل بتصويت 34 دولة لصالحه مقابل لا شيء ضده، وامتناع 13 دولة عن التصويت. امتنعت جميع الدول التي صوتت ضد الفقرة المرجعية، بما في ذلك أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي،⁷³ والصين والهند، عن التصويت النهائي بجانب السنغال وغانا والأردن.

⁶⁹ الجزائر وبنغلاديش وبتسوانا ومصر وإيران وماليزيا وباكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) والمملكة العربية السعودية وسنغافورة والسودان واليمن (نيابة عن المجموعة العربية).

⁷⁰ A/HRC/RES/5/2

⁷¹ A/HRC/10/L.32

⁷² الدول التي امتنعت عن التصويت: أذربيجان وبوركينا فاسو وكوبا وغانا والأردن والفلبين وروسيا الاتحادية والسنغال وجنوب أفريقيا. الدول التي صوتت لصالح القرار: جميع أعضاء مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، وأنغولا والأرجنتين وبوليفيا، والبوسنة والهرسك، والبرازيل والكاميرون وتشيلي وغانا واليابان ومدغشقر وموريشيوس والمكسيك ونيكاراغوا ونيجيرويا وجمهورية كوريا وسلوفاكيا وسلوفينيا وأوكرانيا وأوروغواي وزامبيا.

⁷³ البحرين وبنغلاديش وجيبوتي ومصر وماليزيا وباكستان وقطر والمملكة العربية السعودية.

⁷⁴ النمسا وبلجيكا وبلغاريا وكرواتيا وقبرص وجمهورية التشيك والدانمرك وإستونيا وفنلندا واليونان وغواتيمالا وهنغاريا وإيرلندا ولاتفيا ولبنان ولوكسمبورغ ومالطة ونيوزيلندا وبيرو وبولندا والبرتغال ورومانيا وإسبانيا والسويد.

⁷⁵ A/HRC/10/L.34

⁷⁶ بوليفيا، والبوسنة والهرسك، وبوركينا فاسو والكاميرون والصين وكوبا والغالون وغانا ومدغشقر والفلبين وزامبيا.

التمييز على أساس الدين أو المعتقد وأثره على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

اعتمد المجلس في دورته العاشرة مشروع القرار المقدم من الجمهورية التشيكية (نيابة عن دول الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس وكندا وسويسرا و24 دولة مراقبة⁷⁴) بعنوان "التمييز على أساس الدين أو المعتقد وأثره على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" بتصويت 22 دولة لصالحه مقابل صوت واحد ضده، وامتناع 24 دولة عن التصويت.⁷⁵ وأكد القرار على أن "الحق في حرية الفكر والوجدان والدين ينطبق على قدم المساواة على جميع الناس، بغض النظر عن الأديان والمعتقدات، ودون أي تمييز من حيث المساواة في الحماية بموجب القانون". دعت باكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) للمرة الأولى من أي وقت مضى للتصويت على مشروع القرار المتكرر رداً على فقرة في النص تذكر أن الفروق القانونية بين الطوائف الدينية من المحتمل أن تتطوي على التمييز. بعد الإعراب عن معارضتها لهذه النقطة، امتنعت كل من باكستان واندونيسيا وماليزيا عن التصويت إلى جانب جميع أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي ودول من المجموعة الشاملة لعدة أقاليم.⁷⁶ اعترضت جنوب أفريقيا على حذف القرار لتقاضي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن التركيز الجديد على التمييز القائم على أساس المعتقدات الدينية بدلاً من التعصب الديني والتحرير على أساس الكراهية. استناداً إلى هذه الشواغل، كانت جنوب أفريقيا الدولة الوحيدة التي صوتت ضد هذا القرار. وامتنعت كوبا عن التصويت على أساس هذه الشواغل المشتركة.

أساليب وإجراءات العمل

في عامها الثالث، واصلت الدول مناقشة أساليب عمل المجلس، وعلى الأخص تلك التي تكون متعلقة بالإجراءات الخاصة. بالرغم من انتباه مجتمع حقوق الإنسان العالمي إليها، استمرت إلى حد كبير الجهود التي يبذلها عدد من الدول لفرض رقابة، أو التأثير بغير وجه حق، أو تقييد العمل المستقل لأصحاب ولايات الإجراءات الخاصة والمفوضية. لاسيما ارتفاع الاعتداءات على أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة إلى مستويات جديدة خلال الدورتين العاشرة والحادية عشرة. وشهدت الدورة الحادية عشرة اعتماد قرار توافقي مقدم من كوبا بعنوان "نظام الإجراءات الخاصة"، التي تسعى فيه للضغط على أصحاب الولاية إلى تفسيرات متشددة لولاياتهم، وتؤكد مجدداً مدونة قواعد السلوك. كما واجهت المفوضية السامية انتقادات من الدول بشأن التعبير عن وجهات نظرها حول أوضاع حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، فضلاً عن التمثيل الجغرافي لموظفي مفوضيتها.

استقلالية الإجراءات الخاصة

استقطب التركيز الشديد على تقديم التقارير من قبل عدد من المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة خلال الدورتين العاشرة والحادية عشرة تجديد الانتقادات من قبل بعض الدول حول نزاهة المكلفين بولايات وتهديدات محددة لاستقلاليتهم. قادت كل من مصر وباكستان والإمارات العربية المتحدة وقطر جهوداً منسقة لمضايقة وترهيب المقررين الخواص الذين كانت تحليلاتهم الخيرة تتناقض مع تفسيرات وجهات نظر هذه الدول حول موضوع ولاياتهم. وقد استخدمت مدونة قواعد السلوك مراراً كأساس لهجمات سياسية على المكلفين بولاية وكوسيلة للتعدي على استقلاليتهم.

من بين الـ 24 تقريراً بشأن الإجراءات الخاصة، قبلت التقارير التي قدمها كل من السيد فرانك لا رو ليوي، المقرر الخاص المعني ب**ترويج وحماية حق حرية الرأي والتعبير**، والسيد فيليب ألتون، المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء، أو بإجراء موجز أو تعسفي، والسيد مانفريد نواك، المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بادانة خاصة. كما ذكر سابقاً، أتهم المقرر الخاص السيد مانفريد نواك بنجواز ولايته بعد تقديم تقريره في الدورة العاشرة. شددت عدة دول⁷⁷ أن وجهات نظره التي أعرب عنها بشأن عقوبة الإعدام بوصفها شكلاً ممكناً من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة تشكل تعدياً على سيادة الدول.

لاقي أول تقرير سنوي للسيد لا رو ليوي الذي قدمه إلى المجلس في الدورة الحادية عشرة انتقادات حادة من عدة دول لاستبعاد الحالات التي كان "انتهاك حق حرية التعبير يشكل عملاً من أعمال التمييز العنصري أو الديني" على النحو المبين في ولاية المقرر الخاص.⁷⁸ أشار السيد لا رو ليوي في تقريره إلى أن الصكوك الدولية القائمة تحدد فعلاً حداً معيناً على حرية التعبير، وبالتالي، "ينبغي تناول الحق بوجهة نظر إيجابية من أجل الدفاع عنه ... ولا ينبغي أن يهدد الحد ممارسة الحق نفسه".

جادل العديد من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي،⁷⁹ جنباً إلى جنب مع دولة الإمارات العربية المتحدة (نيابة عن المجموعة العربية) وروسيا، بأن هذا الإعلان وفشله في التبليغ عن "انتهاكات" حرية التعبير يدل على محاولة غير مقبولة من جانب المكلف بالولاية لإعادة تفسير ولايته. اتهمت كل من الجزائر وماليزيا وباكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) وإندونيسيا أيضاً السيد لا رو ليوي بانتهاك مدونة قواعد السلوك للانضمام إلى إعلان مع الخبراء الإقليميين في التعبير عن الرأي القائل إن "تشويه صورة الأديان" لا يتفق مع المعايير الدولية فيما يتعلق بالتشويه، وتشجيع الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس إلى الكف عن اتخاذ مزيد من البيانات التي تدعم هذا المفهوم.⁸⁰ وحاولت الهند خلال المناقشة الحد من أساليب العمل المستقل للسيد لا رو ليوي خاصة، وللمكلفين بالولاية عامة، بتفسيرها على شكل محدود لأحد أحكام مدونة قواعد السلوك بشأن استخدام البيانات العامة.⁸¹ ولجأت باكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) إلى حد التهديد بتجريد السيد لا رو ليوي من منصبه إذا انحرف مرة أخرى عن تفسير منظمة المؤتمر الإسلامي لولايته.

في وقت لاحق في الدورة، تم توجيه هجمات مماثلة على السيد فيليب ألتون، وذلك بعد تقريره الانتقادي بشأن عمليات القتل خارج نطاق القانون والإفلات من العقاب في كينيا، حيث شككت مصر (نيابة عن المجموعة الأفريقية) بخبرة السيد ألتون ونزاهته ومصادر معلوماته، كما اتهمت المقرر الخاص بانتهاك مدونة قواعد السلوك بانتحال تقرير لجنة حقوق الإنسان الوطنية في كينيا. وهاجمت البرازيل أيضاً شرعية السيد ألتون وطابعه الشخصي، متهمة إياه بالعمل بتحيز لمجرد التشكيك في مصداقية البيانات الرسمية بشأن عمليات القتل في البرازيل.

دافع العديد من دول مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى،⁸² إلى جانب المكسيك عن المقررين الخواص، مؤكداً أن الخبراء الذين يقوم المجلس بتعيينهم ينبغي أن يكونوا قادرين على تنظيم وممارسة أعمالهم بحرية. وأضافت: إن مدونة قواعد السلوك تحدد حرية المكلفين بالولاية في التعليق على مسائل حقوق الإنسان ذات الصلة بولاياتهم، بما في ذلك القرارات التي اعتمدها المجلس سابقاً التي تتنافى بنظرهم مع المبادئ الراسخة للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وأضافت إيطاليا إلى ذلك، إن الإعراب علناً عن نتائج وشواغل الخبراء كان شرطاً حيوياً للتنفيذ الفعال للولاية، وعلى عكس ما تدعيه بعض الدول، إنه امتثال لمدونة قواعد السلوك، بالإضافة إلى ذلك، أكدت هذه الدول أنه بالرغم أن للحكومات حرية الاعتراض على الآراء التي أعرب عنها المكلفون بالولاية في تقاريرهم، إلا أنه من الضروري أن تواصل الحكومات تعاونها مع المقررين الخاصين واحترام استقلاليتهم من أجل ضمان فعاليتهم كإحدى آليات المجلس.

بعد مناقشة مكثفة بشأن تقارير المقررين الخواص، قدمت كوبا مشروع قرار يسعى إلى الحد من استقلالية وحرية التعبير للمكلفين بالولاية تحت ذريعة "تعزيز نظام الإجراءات الخاصة"⁸³ الذي يهدف على وجه التحديد إلى تقييد المقررين الخواص من استجواب ولاياتهم. ومع ذلك، حصل رد فعل عنيف من الدول بما فيها كندا وشيلي وأعضاء في الاتحاد الأوروبي مما أدى إلى حل وسط بإزالة العناصر الأكثر تقييداً من هذا القرار، وإدخال واجب الدول أن تتعاون مع خبراء الأمم المتحدة المستقلين، وبهذا يمكن الوصول إلى توافق الآراء بهذا الصدد.⁸⁴

وجّهت مجموعة من 35 منظمة غير حكومية بقيادة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان انتقادات قوية ضد الجهود التي تبذلها الدول لتقويض عمل نظام الإجراءات الخاصة من خلال الهجمات الشخصية على المقررين الخواص وتخويفهم.⁸⁵ وفي رسالة مفتوحة إلى أعضاء مجلس حقوق الإنسان، كتبت المنظمات غير الحكومية: "و نحن نرى أن هذه الاعتداءات والتهديدات بشكل أساسي هجوم وتهديد للمجلس نفسه وتدفع بشكل واضح في اتجاه تآكل شرعية ومصداقية المجلس. لذلك نناشد، بأقوى العبارات، [الدول الأعضاء والدول المراقبة] بالتصرف بمسؤولية واحترام أكبر في علاقاتهم مع الإجراءات الخاصة، والامتناع عن كل المحاولات - بالقول أو الفعل - التي تستهدف النيل من استقلالية المقررين الخواص أو تقويض عملهم بطريقة أو بأخرى".

⁷⁷ الجزائر وبنغلاديش وبنوتسوانا ومصر وإيران وماليزيا والمملكة العربية السعودية والسودان واليمن (نيابة عن المجموعة العربية).

⁷⁸ الفقرة 4 (د) من القرار 7 / 36.

⁷⁹ الجزائر وماليزيا وباكستان وقطر والمملكة العربية السعودية والسودان واليمن.

⁸⁰ الإعلان بعد اجتماع للمنتدى العالمي المعني بتنمية وسائط الإعلام في العالم المنعقد من 7 إلى 10 ديسمبر/ كانون الأول 2008 في أثينا.

⁸¹ جادلت الهند أنه بموجب المادة 13(أ) من مدونة قواعد السلوك، يشترط على المكلفين بولايات أن يشملوا رد البلد المعني فيما يتعلق بالبيانات العلنية. وكان يُفهم هذا الشرط عادة أنه ينطبق على توصيات واستنتاجات المقررين الخواص فقط، وليس على النشرات الصحفية.

⁸² الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) والسويد واليونان وبلجيكا والدانمرك وفرنسا وسويسرا والنمسا وهولندا وأستراليا ولوكسمبورغ وإيطاليا وسلوفينيا والنرويج وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة.

⁸³ A/HRC/11/L.8.

⁸⁴ نأت كندا بنفسها عن توافق الآراء مشيرة إلى أن هذا القرار يمثل محاولة أخرى "لخنق وتخويف نظام الإجراءات الخاصة".

⁸⁵ مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان "رسالة مفتوحة إلى الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان" 11 يونيو / حزيران 2009

استقلالية المفوضية

الخلاصة

تميزت السنة الثالثة للمجلس بزيادة الجهود الرامية إلى معالجة حالات البلد بفعالية واستمرار المقاومة لتلك الجهود. وكان ذلك متضحاً من خلال انخفاض عدد القرارات "غير الفاعلة" المعتمدة بتوافق الآراء، وزيادة عدد القرارات الخاصة ببلد محدد التي تم اعتمادها بعد تصويت مجلس حقوق الإنسان عليها. وعموماً، عمل الاتحاد الأوروبي على نحو أكثر انتظاماً مع الدول الديمقراطية المنحازة للمجموعة الشاملة لعدة أقاليم لتعزيز الانتباه إلى حالات خطيرة لحقوق الإنسان من خلال الدعوة إلى عقد دورات استثنائية للمجلس ودعم آلياته. وكانت هذه الجهود تلقى دائماً معارضة من دول مثل مصر وباكستان وكوبا التي غالباً ما تحدثت نيابة عن المجموعة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز من أجل دفع وثائق ختامية مقلقة قصرت بالاعتراف في استمرار انتهاكات حقوق الإنسان والتزامات الدول لحماية شعوبها أو لتوفير آليات للمساءلة، خصوصاً في الحالات الواقعة في سري لانكا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان. حافظت كل من روسيا والصين والهند والفلبين على سجل ضعيف مماثل لذلك؛ أو صوتت ضد العديد من حالات البلد الحرجة أو امتنعت عن التصويت عليها، مع وجود بعض الاستثناءات القليلة. أثارت كثير من هذه الدول مراراً مسألة السيادة وعدم التدخل للتهرب من لفت انتباه المجلس إلى حالات معينة لحقوق الإنسان، وعملت على تقييد قدرة خبراء حقوق الإنسان للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان على نحو مستقل.

استمر النمط على حاله إلا في قضية الأرض الفلسطينية المحتلة التي أبرزت انعكاساً شبيهاً بالمرأة للمواقف التي اتخذتها الدول بشأن هذه المبادئ. ويوحى انقلاب الأدوار بأن الاعتبارات وراء ترويج وحماية حقوق الإنسان شكل سلوك الدولة في المجلس. في جميع حالات البلد التي اعتبرها المجلس في هذه الدورة السنوية، حافظت كل من شيلي وسويسرا على سجل أقوى وأكثر اتساقاً في دعم ولاية المجلس لمعالجة حالات انتهاكات حقوق الإنسان.⁸⁹ ومع ذلك، أظهر كل من الاتحاد الأوروبي وكندا والأرجنتين والمكسيك أيضاً أداءً إيجابياً عبر القضايا.

يعكس سجل الحكومة البرازيلية المتناقض على مدار العام التحديات الشاملة التي تواجهها الهيئة ككل، والدول الأعضاء على شكل فردي التي تقرر بشكل جماعي الإرادة السياسية اللازمة للمجلس لتنفيذ ولايته. في بيان لها صدر في 15 يونيو/حزيران 2009، انتقد "تجمع حقوق الإنسان" (Conectas Direitos Humanos)، وهي منظمة غير حكومية مقرها في البرازيل، مبررات البرازيل لعدم دعم التدابير للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان تحت ستار "التعاون الدولي"، وهذا موقف تقدمه الحكومات التي تعارض إجراءات قوية من قبل المجلس.⁹⁰

وأكدت منظمة Conectas، "إبراز الوقائع وتشكيلها في نهاية المطاف كانتهاكات لحقوق الإنسان هو واجب قانوني وأخلاقي... إنه شرط مسبق لإقامة أي شكل من أشكال التعاون". وأضافت، "إلا أنه من المنطقي أن نتعاون عندما يكون الانتهاك ومسؤوليات الدولة والحاجة إلى التغيير معترفاً بها.

شهدت الدورة السنوية الثالثة للمجلس أيضاً مواصلة الجهود الرامية إلى إضعاف استقلالية المفوضية. كما شوهد في الدورات السابقة، أعيد التدقيق مرة أخرى في مسألة التمثيل الجغرافي المتوازن لملاك موظفي المفوضية في قرار الدورة العاشرة الذي قدمته كوبا، وأيدها في ذلك عدد من أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي والمجموعة الأفريقية. ولكن، خلافاً لقرارات سابقة، دعا النص إلى "الإقليمية" بدلاً من التوازن الجغرافي لملاك موظفي المفوضية. وأشارت المفوضة السامية السيدة بيلاي إلى أن الجهود الرامية إلى تحسين التكوين قد بدأت بالفعل كأولوية رئيسية للمفوضية، وقد أظهرت تقدماً في وقت لاحق. وأردفت السيدة بيلاي بالإشارة إلى أن لدى المفوضية توازناً ممتازاً بتمثيل الجنسين؛ إلا أن الدول المعنية لا تعترف بهذا الإنجاز.

في معارضة منها لهذا القرار، أكدت كل من ألمانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) وكندا وسويسرا أنه ليس من ضمن اختصاص المجلس بسط سيطرته على المفوضية، وبالتالي، ينبغي عليه أن يمتنع عن التدخل في عمل المفوضية؛ ونتيجة لذلك، صوتت جميع الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي، وكذلك كندا وسويسرا وأوكرانيا واليابان والبوسنة والهرسك ضد القرار، بينما امتنعت كل من شيلي وجمهورية كوريا عن التصويت. تضمن القرار⁸⁶ الذي اعتمد بأغلبية 33 صوتاً لصالحه و 12 صوتاً ضده وامتناع اثنين عن التصويت، شرطاً يطلب من المفوضة السامية تقديم تقرير مرحلي عن هذه المسألة في الدورة الثالثة عشرة.

وُجّهت انتقادات غير لائقة إلى المفوضة السامية في الدورة الحادية عشرة من قبل عدة دول لأنها قامت بالتعبير عن رأيها بشأن حماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص بغض النظر عن ميولهم الجنسية. أكدت كل من باكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) والجزائر أنه كان ينبغي على السيدة بيلاي أن تقصر تعليقاتها على تلك القضايا التي تحظى باتفاق الجميع فقط؛ وهذا ادعاء يتناقض بشكل مباشر مع ولاية المفوضة السامية للعب دور نشط في إزالة العقبات الراهنة، ومواجهة التحديات الماثلة لتحقيق كامل لجميع حقوق الإنسان.⁸⁷ ورداً على نداءات السيدة بيلاي المتواصلة لإجراء تحقيق مستقل إزاء الانتهاكات في سري لانكا، قالت الهند ضمناً أن المفوضة السامية قد حلت محل سلطة المجلس وفقاً لجدول أعمال "بعض الدول" أو "المنظمات غير ممثلة أو غير خاضعة للمساءلة". كما أكد عدد من دول مجموعة الدول الغربية ودول أخرى⁸⁸، فضلاً عن شيلي والأرجنتين وإسرائيل على أهمية الحفاظ على استقلالية ونزاهة المفوضية بوصفها الصوت دون قيود داخل منظومة الأمم المتحدة. وتم رفض الاقتراح المقدم من الاتحاد الروسي لإقامة فريق عامل بين الدورات لمناقشة علاقة المجلس مع المفوضية من قبل دول الاتحاد الأوروبي وسويسرا التي أشارت إلى أن العلاقة واضحة المعالم، ولا يمكن أن تتأثر إلا من قبل المجلس العام لأنه تم إنشاء كلتا الولايتين بموجب قرارات المجلس العام.

⁸⁶ A/HRC/10/5.

⁸⁷ A/RES/48/141 الفقرة 4 (و).

⁸⁸ الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) والولايات المتحدة وإيرلندا وسلوفاكيا وألمانيا وإستراليا، والمملكة المتحدة وإيرلندا الشمالية، وسويسرا والنرويج.

⁸⁹ من منطوق الفقرة 1 من قرار المجلس العام للأمم المتحدة رقم 251/60 التي تنص على أنه ينبغي على المجلس التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة والمنهجية.

⁹⁰ Conectas Direitos Humanos / "تجمع حقوق الإنسان"، "البرازيل في مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: ضرورة مراجعة المواقف والتغلب على الغموض"، 15 يونيو/حزيران 2009.

نظرة سريعة على الدورة السنوية 2008-2009

ليس مجلس حقوق الإنسان هيئة لتسوية الخلافات السياسية، ولا ينبغي عليه أن يكون كذلك. وليس هدفه إعادة تعريف الجغرافيا السياسية العالمية. بل إنه يمثل الأمل في ضمان الحقوق، لاسيما بالنسبة للكثير من الضحايا الذين لا يستطيعون الاعتماد على دولتهم التابعين لها للحفاظ على كرامة الإنسان".

ريثما يقترب المجلس إلى الاستعراض الذي يجريه في سنته الخامسة، يجب أن تكون قضية التصدي إلى انتهاكات حقوق الإنسان وحدها، التركيز الرئيسي للدول، الأمر الذي يتطلب بذل جهود كبيرة لضمان القدرة المؤسسية للمجلس لأجل تنفيذ ولايته بفعالية.

• من بين تلك القرارات والمقررات والبيانات الرئاسية، 18 منها تعاملت مع حالات مخصصة ببلد محدد، مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية والأرض الفلسطينية المحتلة والسودان وسري لانكا وميانمار وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وهايتي وكمبوديا والصومال وليبيريا وبوروندي. اعتمد 48 مقررًا بشأن حالات مخصصة ببلد محدد. نتائج الاستعراض الدوري الشامل:

• تم اعتماد 69% من قرارات المجلس بتوافق الآراء.

• مدد المجلس ولايتين للإجراءات الخاصة - فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي والمقرر الخاص المعني بالأثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة على التمتع بحقوق الإنسان.

• مدد المجلس ولاية البلد لكل من ميانمار وكوريا الشمالية وهايتي والصومال وكمبوديا ، وبوروندي ، والسودان والأرض الفلسطينية المحتلة ووقفت الخبر المستقل في ليبيريا.

• أنشأ المجلس ولاية إجراءات خاصة واحدة جديدة - الخبر المستقل في حقل الحقوق الثقافية.

• تم تعيين ستة مكلفين بولايات إجراءات خاصة جدد.

• تم استعراض 48 بلداً خلال الدورة الثالثة والرابعة والخامسة لآلية الاستعراض الدوري الشامل، وهي عملية يتم من خلالها استعراض حالة حقوق الإنسان لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة خلال دورة مدتها أربع سنوات.

• تم انتخاب أربعة أعضاء إلى اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، وهو مركز دراسات فكرية (Think Tank) تابع للمجلس يعمل وفقاً لتقديره.

المؤشر	أيدت الدورة الاستثنائية حول الشرق جمهورية الكونغو الديمقراطية	صوتت لصالح التعديلات لتعزيز مشروع القرار حول جمهورية الكونغو الديمقراطية	أيدت الدورة الاستثنائية حول الإسرائيلي على قطاع غزة	صوتت لصالح تجديد الولاية حول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	أيدت الدورة الاستثنائية حول سري لانكا	صوتت ضد عدم اتخاذ إجراء بشأن التعديلات لمشروع قرار الدورة الاستثنائية حول سري لانكا	صوتت ضد القرار النهائي للدورة الاستثنائية حول سري لانكا	صوتت لصالح التعديلات لإنشاء خبير مستقل في الولاية على السودان	أيدت عقد دورة استثنائية حول الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية	صوتت ضد قرار مكافحة تشويه صورة الأديان	أيدت استقلالية المقرر الخاص بشأن حق حرية الرأي والتعبير
دورة المجلس	الدورة الاستثنائية الثامنة	الدورة العادية العاشرة	الدورة الاستثنائية التاسعة	الدورة العادية العاشرة	الدورة العادية العاشرة	الدورة العادية العاشرة	الدورة العادية العاشرة	الدورة العادية العاشرة	الدورة العادية العاشرة	الدورة العادية العاشرة	الدورة العادية العاشرة
الدول الأعضاء											
انغولا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
الأرجنتين	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
أذربيجان	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
البحرين	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
بنغلاديش	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
بوليفيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
البوسنة والهرسك	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
البرازيل	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
بوركينافاسو	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
الكاميرون	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
كندا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
شيلي	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
الصين	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
كوبا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
جيبوتي	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
مصر	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
فرنسا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
الغابون	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
ألمانيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
غانا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
الهند	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
اندونيسيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
إيطاليا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
اليابان	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
الأردن	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
مدغشقر	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
ماليزيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
موريتشوس	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
المكسيك	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
هولندا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
نيكاراغوا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
نيجيريا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
باكستان	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
الفلبين	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
قطر	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
جمهورية كوريا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
روسيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
المملكة العربية السعودية	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
السنغال	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
سلوفاكيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
سلوفينيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
جنوب إفريقيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
سويسرا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
أوكرانيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
المملكة المتحدة	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
أوروغواي	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
زامبيا	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑	☑
الدول المراقبة											
اليابان			☑								☑
الجزائر	☑										
استراليا	☑										☑
النمسا	☑										☑

<input checked="" type="checkbox"/>							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	بلجيكا
			<input checked="" type="checkbox"/>								بنين
			<input checked="" type="checkbox"/>								بوتان
											بوتسوانا
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	بلغاريا
			<input checked="" type="checkbox"/>								بوروندي
			<input checked="" type="checkbox"/>								كولومبيا
											جزر القمر
			<input checked="" type="checkbox"/>								الكونغو
											كوت ديفوار
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	قبرص
<input checked="" type="checkbox"/>							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	الجمهورية التشيكية
											جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
<input checked="" type="checkbox"/>							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	الدانمرك
			<input checked="" type="checkbox"/>								إكوادور
			<input checked="" type="checkbox"/>								غينيا الاستوائية
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	استونيا
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	فنلندا
											جورجيا
<input checked="" type="checkbox"/>							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	اليونان
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	هنغاريا
			<input checked="" type="checkbox"/>								إيران
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	أيرلندا
											إسرائيل
			<input checked="" type="checkbox"/>								كينيا
			<input checked="" type="checkbox"/>								الكويت
											لاوس
			<input checked="" type="checkbox"/>				<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	لاتفيا
											ليبيا
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	ليتوانيا
<input checked="" type="checkbox"/>							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	لكسمبورغ
											ماليزيا
											مالطة
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	موناكو
			<input checked="" type="checkbox"/>								المغرب
											موزامبيق
			<input checked="" type="checkbox"/>								نيبال
			<input checked="" type="checkbox"/>								النيجر
											نيوزيلندا
<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>								النرويج
										<input checked="" type="checkbox"/>	بنما
											بيرو
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	بولندا
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	البرتغال
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	رومانيا
							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	اسبانيا
											سري لانكا
<input checked="" type="checkbox"/>							<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>	السودان
<input checked="" type="checkbox"/>											السويد
			<input checked="" type="checkbox"/>								سوريا
											تنزانيا
											تايوان
										<input checked="" type="checkbox"/>	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
											تيمور - ليشتي
			<input checked="" type="checkbox"/>								تونس
			<input checked="" type="checkbox"/>								تركيا
			<input checked="" type="checkbox"/>								أوغندا
<input checked="" type="checkbox"/>			<input checked="" type="checkbox"/>								الإمارات العربية المتحدة

<input checked="" type="checkbox"/>										الولايات المتحدة الأمريكية.
		<input checked="" type="checkbox"/>								فنزويلا
<input checked="" type="checkbox"/>		<input checked="" type="checkbox"/>								اليمن

المؤشر	المواقف	النتيجة
الدورة الاستثنائية حول شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية	<input checked="" type="checkbox"/> أيدتها بتوقيع الدعوة لعقد دورة استثنائية (16 دولة من الدول الأعضاء و26 دولة مراقبة)	<input checked="" type="checkbox"/> عقد الرئيس الدورة الاستثنائية الثامنة في 28 نوفمبر 2008 لمعالجة حالة حقوق الإنسان في المقاطعات الشرقية لجمهورية الكونغو الديمقراطية نتيجة لتجدد القتال. أيدت الدورة 16 دولة من الدول الأعضاء و26 دولة من الدول المراقبة. أسفرت عن اعتماد القرار بتوافق الآراء يدعو المجتمع الدولي لمعالجة الأسباب الجذرية للصراع وتقديم المساعدة لحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل تحسين الوضع الإنساني وحالة حقوق الإنسان.
التعديلات لتعزيز مشروع القرار حول جمهورية الكونغو الديمقراطية	صوتت لصالحها (18)	صوتت ضدها (21)
الدورة الاستثنائية حول الاعتداء الإسرائيلي على قطاع غزة	أيدتها بتوقيع الدعوة لعقد دورة استثنائية (33 دولة من الدول الأعضاء)	لم توقع الدعوة لعقد دورة استثنائية (14 دولة من الدول الأعضاء)
الولاية حول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	فضّلت التجديد (26)	ضد التجديد (6)
الدورة الاستثنائية بشأن سري لانكا	أيدتها بتوقيع الدعوة لعقد دورة استثنائية (27 دولة من الدول الأعضاء و20 دولة مراقبة)	لم توقع الدعوة لعقد دورة استثنائية (30 دولة من الدول الأعضاء)
عدم اتخاذ إجراء بشأن التعديلات لمشروع قرار الدورة الاستثنائية حول سري لانكا	صوتت ضدها (17)	صوتت لصالحها (22)
القرار النهائي للدورة الاستثنائية حول سري لانكا	صوتت ضده (12)	صوتت لصالحه (29)
التعديلات لإنشاء خبير مستقل في مشروع القرار حول السودان	صوتت لصالحها (20)	صوتت ضدها (19)
دورة استثنائية حول الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية	أيدتها بتوقيع الدعوة لعقد دورة استثنائية (17 دولة من الدول الأعضاء و22 دولة مراقبة)	لم توقع الدعوة لعقد دورة استثنائية (20 دولة من الدول الأعضاء)
قرار "مكافحة تشويه صورة الأديان"	صوتت ضده (11)	صوتت لصالحه (23)

<p>خلال الدورة الحادية عشرة، قدم المقرر الخاص تقريره السنوي الأول المعنى بتعزيز وحماية حق حرية الرأي والتعبير. أشارت مناقشة التقرير انقساماً بين الدول بشأن ما إذا كان لدى السيد لا روي ليوبي حرية ممارسة ولايته على نحو مستقل. تلقت الدول التي اتهمت المقرر الخاص بصراحة إما أنه خرج عن نطاق ولايته أو تعدها إلى فوق ذلك، أو خالف مدونة قواعد السلوك <input checked="" type="checkbox"/> بينما تلقت الدول التي دافعت مباشرة استقلالية المقرر الخاص <input checked="" type="checkbox"/>.</p>	<p>عارضت استقلالية المقرر الخاص لممارسة ولايته (17 دولة من الدول الأعضاء و4 دول مراقبة)</p>	<p>لم تعلق علناً على استقلالية المقرر الخاص (20 دولة من الدول الأعضاء)</p>	<p>فضلت استقلالية المقرر الخاص لممارسة ولايته (10 دول أعضاء و10 دول مراقبة)</p>	<p>استقلالية المقرر الخاص بشأن حق حرية الرأي والتعبير</p>
--	---	--	---	---

نبذة عن مشروع التحالف من أجل الديمقراطية

بكونه منظمة غير حكومية، يدير مشروع التحالف من أجل الديمقراطية الأبحاث والدعوة المتعلقة بترويج الديمقراطية وحقوق الإنسان على نطاق دولي، لاسيما من خلال مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وغيره من الهيئات المتعددة الأطراف. بدأ في يونيو/حزيران عام 2001 كمبادرة المجتمع المفتوح، ويركز الآن جهوده وأعماله على الدعوة والبحوث وبناء التحالفات من أجل تحقيق هدف التنمية الديمقراطية بوصفها عنصرا أساسيا من عناصر السلم الدولي والتنمية البشرية.

ويلعب مشروع التحالف من أجل الديمقراطية دوراً ريادياً في بناء تحالف دولي للمنظمات من أجل مراقبة سياسات الحكومات الخارجية المعنية بحقوق الإنسان وترويج الديمقراطية. ويعمل أيضاً على تشجيع مجتمع ديمقراطيات أكثر شفافية ونشاطاً ووجود محفل ديمقراطي نشط في الأمم المتحدة. وفي يوليو/تموز 2009، شغل مشروع التحالف من أجل الديمقراطية مركزاً استشارياً خاصاً لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، مما يتيح له مزيداً من المشاركة المباشرة مع هيئات الأمم المتحدة وآلياتها.

تشمل أجندة الأعمال لسياسة مشروع التحالف من أجل الديمقراطية:

- تعزيز عمل الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية
- رصد سياسة الحكومات الخارجية المعنية بحقوق الإنسان وترويج الديمقراطية
- تشجيع الإصلاح وتعزيز الأمم المتحدة من خلال مشاركة المجتمع المدني وبناء التحالفات
- تحسين الاستجابات الدولية للآزمات الديمقراطية

للاتصال بنا

Democracy Coalition Project

1120 19th Street, NW

الطابق الثامن

Washington, DC 20036, U.S.A.

هاتف: +1-202-721-5630

فاكس: +1-202-721-5658

بريد الكتروني: info@demcoalition.org

المديرة التنفيذية:

Dokhi Fassihian (دوخي فاسيهيان)

مساعدة المشروع:

Busi Langa (بوسي لانغان)

زميلة البرنامج:

Tracy Baumgardt (تراسي بومغاردت)

أعضاء مجلس الإدارة:

Morton H. Halperin (مورتنون إتش. هالبيرن)، الرئيس ورئيس مجلس الإدارة

Theodore Piccone (ثيودور بيكوني)

Dokhi Fassihian (دوخي فاسيهيان)

Robert Herman (روبرت هيرمان)

David Birenbaum (ديفيد بايرنهام)